

رِيقَةُ الْحَرِيقِ

فِي الْحَجَّ وَالْعُمَرَةِ



تألیف

محمد بن عبد الله بن سنتيلان

إمام وخطيب المسجد الحرام وعضو هيئة كبار العلماء

محمد بن عبد الله بن سنتيلان

رِفْقَةُ الْمُطْلَقِينَ
فِي الْحَجَّ وَالْعُمَرَةِ

حقوق الطبع وحقوقه



الطبعة الأولى

٢٠٠٧ - ١٤٢٨

رقم الإيداع القانوني: ٣٥٧٦ - ٢٠٠٧

ردمك: ٩٩٦١ - ٤٣ - ١٢٨ - ٩٧٨



مَحَاجَةُ السَّرِّيْلِ الْأَنْتَرِنِيْتَ وَالْبَرْوَنِيْجَ لِلْجَزَائِرِ

08. شارع السيدة الإفريقية. باب الوادي. الجزائر. هاتف: 021 96 63 12 / 021 96 77 00 فاكس: 021 96 61 00

موقعنا على الإنترنت: <http://www.madjaliss.com>

البريد الإلكتروني: info@madjaliss.com

دِرْقُوكُ الْحَلِيق

فِي الْحَجَّ وَالْعُمَرَةِ

تألِيفُ

مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيِّدِ الْمُؤْمِنِينَ

إِمامٌ وَفُطُّنٌ السَّاجِدُ الرَّامُ وَضَرْبُهُ كَبَّا الْعَلَاءُ

مُحَمَّدُ الصَّالِحُ الْأَنْبَاطُ وَالْقَوْزَانُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله وحده، والصلوة والسلام على من لا نبي بعده، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه.

وبعد:

فهذه رسالة مختصرة، أسميتها «رفيق الطريق في الحج والعمرة»، كنت قد ألقيتها في الإذاعة السعودية منذ ثلاثين عاماً تقريباً، وكتبتها على صيغة السؤال والجواب، ممزوجة على شكل رحلة، تشويقاً للسامع، وتسلية للقارئ.

وقد بيّنت فيها صفة الحج والعمرة، وأحكامهما، وآداب زيارة المسجد النبوى، على سبيل الاختصار؛ لتكون زاداً للمسافر، وتذكرة للعالم، وبياناً للمتعلم.

وقد ختمت هذه الرسالة بطاقة من الأدعية المختارة؛ لعظم أمر الدعاء، كما بيّن ذلك المصطفى ﷺ بقوله: «الدعاء هو العبادة»^(١).

وإنّي إذ أنشر هذه الرسالة اليوم لإخواني المسلمين، استجابة لرغبة بعض

(١) رواه أحمد (١٧٨٨٨)، وأبو داود (١٤٧٩)، والترمذى (٢٩٦٩) وقال: هذا حديث حسن صحيح، وابن ماجة (٣٨٢٨).

أهل العلم والفضل، فإني أسأل المولى عَزَّوجلَّ أن ينفع بها، وأن يرزقنا
الإخلاص في القول والعمل، وصلى الله وسلام وبارك على نبينا محمد،
وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتبه
محمد بن عبد الله السبيل

الحج الركن الخامس

الحمد لله ، والصلوة والسلام على رسول الله ، وبعد :

لما عزمت على الحج وأداء فريضة الإسلام التي فرضها الله علينا ، بقوله تعالى : «**وَلَهُ عَلَى النَّاسِ حِجْرُ الْبَيْتِ مَنْ أَسْتَطَعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ عَنِّي عَنِ الْعَلَمَيْنَ**» [آل عمران : ٩٧] ، وبقوله عليهما السلام في الحديث الذي رواه الشیخان عن ابن عمر رضي الله عنهما أنَّ النبي عليهما السلام قال : «**بُنْيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ : شَهادَةُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَالْحَجُّ، وَصُومُ رَمَضَانَ**»^(١) ، وبقوله عليهما السلام في خطبته : «**أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فُرِضَ عَلَيْكُمُ الْحَجُّ وَهُوَ حُجُّوا**» رواه مسلم^(٢) .

فلما عزمت على أداء هذا النسك في عامي هذا كنت أسأل عمن عزم على الحج من العلماء العارفين بمناسك الحج وأحكامه ، الذين من الله عليهم بالحلم والطمأنينة ، والرفق والأناء ؛ لأصحابه وأكون رفيقاً له ، فيكون أدائي لهذا الركن العظيم على بصيرة وعلم .

فوجدت - والحمد لله - من تتوفر هذه الشروط فيه . فلما عرفت صفتة ، وسألته عن عزمه على الحج هذا العام طلبت منه أن أكون مرافقاً له ، وصاحبًا ملازماً له ولرفقته في هذا السفر إلى بيت الله العتيق ، وإلى تلك المشاعر المقدسة ، وأخبرته بأنَّ اختياري له من أجل أن يكون حججي سليماً مما قد يحصل فيه من الخلل ؛ بسبب عدم إلمامي بمناسك الحج وأحكامه ؛ ولأنَّ

(١) البخاري رقم (٨) واللفظ له ، ومسلم رقم (١٦) .

(٢) رقم (١٣٣٧) .

هذه الحجّة هي أول حجّة أقوم بها ، فقد يحصل مني خلل في حجّي من غير أن أشعر .

فلما قلت لصاحبـي هذا الكلام رحـب بي ، ووافقـ أنـ أصحابـه في رحلـته للحجـ .

• ما ينبغي أن يفعله الحاج قبل الشروع في السفر:

قال لي صاحبي : اعلم أنه يجب الحج والعمرـة على كل مسلم ومسلمة مكلفـ مستطـيعـ مرـةـ وـاحـدـةـ فـيـ العـمـرـ ؛ لـقولـهـ بـيـنـهـ اللـهـ : «الـحجـ مرـةـ وـاحـدـةـ ، فـمـنـ زـادـ فهوـ تـطـوـعـ»^(١) . ولـحدـيـثـ عـائـشـةـ بـنـهـ ، قـالـتـ : يا رـسـولـ اللـهـ ؛ عـلـىـ النـسـاءـ منـ جـهـادـ؟ قـالـ : «نعمـ ، عـلـيـهـنـ جـهـادـ لـاـ قـتـالـ فـيـهـ : الـحجـ وـالـعـمـرـةـ»^(٢) .

ثم أحـبـ أنـ أـلـفـتـ نـظـرـكـ إـلـىـ ماـ يـنـبـغـيـ أنـ تـفـعـلـهـ قـبـلـ الشـرـوعـ فـيـ السـفـرـ ، وـقـبـلـ مـغـادـرـةـ الـأـهـلـ وـالـوـطـنـ ؛ حـتـىـ يـكـونـ هـذـاـ النـسـكـ الـعـظـيمـ وـهـذـهـ الـفـرـيـضـةـ الـمـهـمـةـ مـبـنـيـةـ عـلـىـ أـسـاسـ مـتـيـنـ مـنـ تـقـوـيـ اللـهـ عـلـيـهـ ، وـمـنـ فـعـلـ الـأـسـبـابـ ، الـتـيـ تـكـونـ عـوـنـاـ عـلـىـ قـبـولـ اللـهـ بـيـنـهـ لـحـجـتكـ .

فـقلـتـ لـهـ : إـنـنـيـ لـمـ أـخـتـرـ مـرـافـقـتـكـ وـصـحـبـتـكـ إـلـاـ لـهـذـاـ الغـرـضـ الـجـلـيلـ وـالـهـدـفـ النـبـيـلـ ، فـأـرـشـدـنـيـ إـلـىـ مـاـ يـنـفـعـنـيـ .

قالـ : إـنـكـ فـيـ سـفـرـكـ هـذـاـ مـقـبـلـ عـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ ، وـمـتـجـهـ بـكـلـ قـلـبـكـ وـحـوـاسـكـ إـلـىـ رـبـكـ ، تـرـجوـ ثـوابـهـ ، وـتـأـمـلـ القـبـولـ مـنـهـ ، وـالـفـوزـ بـالـجـنـةـ ، وـالـنـجـاةـ مـنـ النـارـ ، وـتـطـمـعـ أـنـ تـكـونـ مـنـ الـفـائـزـينـ بـرـضـاهـ ، وـأـنـ تـرـجـعـ مـنـ ذـنـوبـكـ كـيـومـ وـلـدـتـكـ أـمـكـ ؛ كـمـ أـخـبـرـ بـيـنـهـ اللـهـ بـقـولـهـ : «مـنـ حـجـ ، فـلـمـ يـرـفـثـ ، وـلـمـ يـفـسـقـ ، رـجـعـ كـيـومـ

(١) رواه أبو داود (١٧٢١) واللفظ له ، وابن ماجة (٢٨٨٦).

(٢) أخرجه أحمد (٢٥٣٢٢) ، وابن ماجة (٤٩٠١).

ولدته أمه» رواه البخاري ومسلم^(١)، وكما قال ﷺ: «الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة» رواه مسلم^(٢)، فإذا كنت ترجو هذا فلابد لك من فعل الأسباب التي تُعينك على تحقيق ذلك.

فشكّرته على ما قال، ودعوت الله له بدوام التوفيق، وأن يُبلغنا البيت الحرام.

وقلت له: بين لي هذه الأمور والأسباب.

• النفقة الحلال:

قال لي: أود أن تحرص كل الحرص على أن تكون نفقتك حلالاً من كسب طيب، ليس فيه حرام؛ من ربا، أو أكل مال أحد بالباطل، أو كسب خبيث؛ نشأ عن غش، أو خداع، أو غير ذلك من أوجه الاستيلاء على حق الغير بوجه غير مشروع؛ لقوله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبِلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمْرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمْرَ بِهِ الْمَرْسَلِينَ فَقَالُوا: ۝يَأَيُّهَا الرَّسُولُ ۝لَكُمُوا مِّنَ الطَّيِّبَاتِ ۝وَأَعْمَلُوا مَا شَاءُوا ۝إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلَيْمٌ ۝» [المؤمنون: ٥١]، وقال: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ۝كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ ۝إِنَّ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ۝» [البقرة: ١٧٢]، ثم ذكر الرجل يُطيل السفر، أشعث أغبر، يمد يديه إلى السماء يقول: يا رب يا رب، ومطعمه حرام، ومشريبه حرام، وملبسه حرام، وغذي بالحرام، فأنني مستجاب لذلك» رواه مسلم^(٣)، ومعناه: بعيد كل البعد أن تستجاب دعوته، وأن يظفر بحاجته من ربه ما دامت حالي هكذا، متلطخ بالحرام في مأكله وملبسه.

(١) البخاري رقم (١٥٢١) واللفظ له، ومسلم رقم (١٣٥٠).

(٢) رقم (١٣٤٩).

(٣) رقم (١٠١٥).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: تليت هذه الآية عند رسول الله عليهما السلام: ﴿يَتَأْبِهَا النَّاسُ كُلُّهُ مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَتَّىٰ طِيبًا﴾ [البقرة: ١٦٨] فقام سعد بن أبي وقاص رضي الله عنهما فقال: يا رسول الله؛ ادع الله أن يجعلني مستجاب الدعوة، فقال النبي عليهما السلام: «يا سعد؛ أطيب مطعمك تكون مستجاب الدعوة، والذي نفس محمد بيده إن العبد ليقذف اللقبة الحرام في جوفه ما يتقبل منه عمل أربعين يوماً، وأياماً عبد نبت لحمه من سحت فالنار أولى به»^(١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله عليهما السلام: «إذا خرج الرجل حاجاً ببنفة طيبة ووضع رجله في الغرز فنادى: لبيك اللهم لبيك، ناداه مناد من السماء: لبيك وسعديك، زادك حلال، وراحتك حلال، وحجتك مبرور غير مأزور، وإذا خرج الرجل بالنفة الخبيثة فوضع رجله في الغرز فنادى: لبيك، ناداه مناد من السماء: لا لبيك ولا سعديك، زادك حرام، ونفقتك حرام، وحجتك غير مبرور»^(٢).

فلما قال لي صاحبي هذا الكلام، ونصحني حرست كل الحرص أن تكون نفقتني كلها من كسب طيب.

• تأدية حقوق الآخرين:

قلت: زدني من هذه النصائح القيمة، فإنني لم أختار مرافقتك إلا من أجل هذا وأمثاله.

قال: بادر إلى رد ما عليك من حقوق العباد؛ فإن حقوق العباد مبنية على المشاحة، سواء من أهلك أو أقاربك أو جيرانك أو غيرهم من الناس.

(١) رواه الطبراني في الأوسط، رقم (٦٤٩٥) / ٦ - ٣١٠ - ٣١١

(٢) رواه الطبراني في الأوسط، رقم (٥٢٢٨) / ٥ - ٢٥١

وأحص ذلك كله، وسجّله في كتاب عندك، واحفظه، أو اجعله أمانة عند من تثق به، خوفاً من أن يبغضك الأجل، فتضييع حقوقك التي عليهم، أو تضييع حقوق الناس التي عندك من ديون وغيرها، وتكون مطالباً بها يوم القيمة.

وتذَكَّرُ أَنَّ الدِّينَ أَمْرٌ عَظِيمٌ، وَخَطْرٌ جَسِيمٌ؛ فَقَدْ رَوَى التَّرمذِيُّ وَغَيْرُه^(١) عَنْ ثُوبَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى عَنْهُ سَلَامٌ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ بْرِيءٌ مِّنْ ثَلَاثَةِ كُبَرٍ، وَالْغَلُولِ، وَالدِّينِ، دَخَلَ الْجَنَّةَ».

وروى البخاري^(٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه، ومن أخذ يريد إتلافها أتلفه الله». هذا يا أخي بالنسبة للدين، وقد ورد فيه وفي تعظيم شأنه أحاديث كثيرة غير ما ذكرنا.

وأما بالنسبة للحقوق الأخرى التي عليك لإخوانك المسلمين فقد صح عنه عليه السلام أنه قال: «من كانت له مظلمة لأخيه من عرضه أو شيء فليتحلله اليوم قبل أن لا يكون دينار ولا درهم، إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته، وإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه، فحمل عليه» رواه البخاري^(٣).

ولا تنس أن تطلب من أهلك من زوجات وإخوان وأخوات، أو غيرهم من الناس ممن لهم حق عليك أن يسامحوك عن تقصيرك معهم؛ إن كان قد صدر منك شيء من ذلك؛ حتى تكون في سفرك منشرح الصدر، قرير العين، مرتاح الضمير، مستجاب الدعوة، فإذا دعوت ربك رجوت إجابته، وأملت

(١) الترمذى رقم (١٥٧٢)، وأحمد رقم (٢٢٣٦٩) و (٢٢٣٩٠).

(٢) رقم (٢٣٨٧).

(٣) رقم (٢٤٤٩).

عفوه ومغفرته .

قلت لصاحبِي : جزاك الله عنّي خيراً على هذه النصائح الطيبة ، فقد ألفت نظري إلى شيء لم يخطر على بالي ، والآن أنا جاهز للذهاب إلى مكة ؛ لأداء فريضة الحج إن شاء الله تعالى . فمتى يكون سفراً ؟

قال لي : أود قبل أن نشرع في السفر أن أحذرك ونفسي من الرياء ، فلنجعل عملنا خالصاً لوجه الله جل شأنه ؛ فإنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى ، وصح عنه بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أنه قال : « قال الله تبارك وتعالى : أنا أغني الشركاء عن الشرك ، من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركته » رواه مسلم ^(١) .

وأما سؤالك عن موعد السفر فسوف نُعد أنفسنا للسفر غداً إن شاء الله ، وعندما نُصلّي الفجر نبدأ رحلتنا متوكلين على الله عَزَّلَهُ عَنِّي إلى مكة المكرمة ، ممتنعين في حجنا ؛ كما أمرنا رسول الله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وهو أفضل أنواع النسك الثلاثة .

• أنواع الأنساك الثلاثة :

فقلت لصاحبِي : وما هي أنواع الأنساك الثلاثة ؟

فقال لي : هي : التمتع ، والقران ، والإفراد .

التمتع : إذا أراد الحاج أن يكون ممتنعاً فإنه يُحرم بالعمرة في أشهر الحج « شوال ، وذي القعدة ، والعشر الأول من ذي الحجة » ، ويقول في تلبية للعمرة : ليك عمرة ممتنعاً بها إلى الحج ، وإن شاء قال : ليك عمرة ، فإذا فرغ منها ؛ بأن طاف بالبيت وسعى وحلق أو قصر حللاً من إحرامه لفراغه من عمرته وحللاً له كل شيء حرم عليه بإحرامه ، ثم يُحرم بالحج في اليوم الثامن

من ذي الحجة، ويقف بعرفة والمشعر الحرام. ثم يرمي يوم العيد جمرة العقبة، ويحلق أو يقصر، ويطوف بالبيت، فإذا فعل اثنين من هذه الثلاث تحلل التحلل الأول، فإذا فعل الثالث تحلل التحلل الآخر.

وهذا أفضل الأنساك الثلاثة؛ لأنَّ النبي ﷺ أمر أصحابه بذلك، وقال: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي، ولحللت مع الناس حين حلُوا» متفق عليه^(١).

ويلزمه هدي شاة أو سبعة بدنية أو سبعة بقرة، فإن لم يجد فعليه صيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة أيام إذا رجع إلى أهله.

القرآن: فإذا أراد الحاج أن يكون قارناً فإنه يقول عند نية دخوله في الإحرام: ليك عمرة وحجًا، فيكون بهذا قارناً؛ لأنَّه يُحرم بالعمره والحج جميًعاً، وكذلك لو أحرم بالعمره، ثم أدخل عليها الحج قبل أن يطوف للعمره فهو قارن، فإذا قدم إلى مكة طاف القدوم، وهو سنة، وإن شاء سعى بعده سعيًا واحدًا، ويكون هذا السعي لحجه وعمرته، ويبقى على إحرامه حتى يقف بعرفة والمشعر الحرام، ثم يُحلَّ من إحرامه يوم العيد بفعل اثنين من ثلاثة؛ كما تقدم في الممتنع، ويلزمه هدي أيضًا كالممتنع.

الإفراد: وإن أراد أن يكون مفردًا بالحج فقط فإنه يقول: ليك حجًا، فإذا قدم إلى مكة طاف بالبيت طاف القدوم، وهو سنة، وإن شاء سعى بعده للحج، وإن شاء آخر السعي؛ ليكون بعد طاف الإفاضة، ويبقى على إحرامه حتى يقف بعرفة والمشعر الحرام، ثم يُحلَّ من إحرامه يوم العيد كالقارن.

وبهذا يتضح لكم أن القارن والمفرد عملهما سواء، إلا أن القارن يلزمه

(١) رواه البخاري رقم (٧٢٢٩) واللفظه له، ومسلم رقم (١٢١١).

هدي كالمنتفع لحصول النسرين له ، بخلاف المفرد فإنه لا يلزم له هدي .

فقلت لصاحبِي: إذا كان التمتع هو أفضل أنواع النسك فسوف نحجّ إن شاء الله ممتنعين.

فقال: نعم إن شاء الله، وسوف نلتقي غداً في صلاة الفجر، فنصلّي،
وبعد الصلاة نتوجه إلى مكة المكرمة.

فَلَمَّا صَلَيْتُ الْفَجْرَ مَعَ صَاحِبِي وَرَفِيقِهِ قَالَ لَنَا صَاحِبُنَا:

إنه يُستحب إذا ركب المسافر من حاج أو غيره مركوبه أيًّا كان من سيارة أو طائرة أو حيوان أو غيرها أن يُسمّي الله سبحانه وَيَحْمِدَهُ، ثم يفعل ما أرشد إليه النبي ﷺ، وهو «التكبير ثلاثة، ويقول: ﴿سُبْحَنَ اللَّهِ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ * وَإِنَّا إِلَيْهِ رَبِّنَا لَمُنْقَلِّبُونَ﴾ [الزخرف: ١٣ - ١٤]. اللَّهُمَّ إِنَا نَسْأَلُكَ فِي سُفْرَنَا هَذَا الْبَرَّ وَالْتَّقْوَىٰ، وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضِىٰ، اللَّهُمَّ هُوَنَ عَلَيْنَا سُفْرَنَا هَذَا، وَاطْمُئِنْ عَنَّا بُعْدَهُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السُّفَرِ وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْنَاءِ السُّفَرِ، وَكَبَّةِ الْمَنْظَرِ، وَسُوءِ الْمَنْقَلِبِ فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ» رواه مسلم^(١).

وينصح للمسافر أن يمشي جزءاً من الليل؛ عملاً بتوجيه النبي ﷺ، فقد جاء في حديث أنس رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «عليكم بالدلجة؛ فإن الأرض تطوى بالليل» رواه أبو داود^(٢). وهذا يساعد على سرعة قطع المسافة بإذن الله.

(١) رقم (١٣٤٢).

. (٢٥٧١) رقم (٢)

ففعلنا ما وَجَّهَنَا لَهُ، وَقَلْتُ لَهُ: زِدْنَا جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا.

فقال لنا: ينبغي للمسافر حاجاً أو غير حاج أن يعامل رفقته ومن معه بالمعاملة الحسنة الطيبة، وأن يحرص على إسداء النصح والنفع لهم، ولو بالشيء اليسير، ولو بالكلمة الطيبة والبُشْر وحسن المَعْشَر، وترك التعرض لهم بسوء، أو استهزاء، أو انتقاد، فإن رأى من إنسان خلاف ما ينبغي فيبادر إلى نصحه بلطف، وأن يكون بانفراد منه، ولا يُسْمِعُ غيره نصيحته له؛ لأنَّه يخشى من عدم القبول أو ردتها. وقد قال الإمام الشافعي رَحْمَةُ اللَّهِ:

تعمدني بنصحك في انفرادي	وجنبني النصيحة في الجماعة
فإن النصح بين الناس نوع	من التوبيخ لا أرضى استماعه
فإن خالفتني وعصيت أمري	فلا تجزع إذا لم تعط طاعة

فشكرته على ما قال، وانطلقتنا إلى مكة متوكلين على الله، نسأل الله سبحانه وَتَوْفِيقَهُ .

• الإحرام من الميقات:

فلما اقتربنا من الميقات قال لنا صاحبنا: إننا إذا وصلنا الميقات سنُحرِّم منه إن شاء الله، ويُستحب للحجاج أن يغتسل للإحرام، ويُسرّح شعر لحيته ورأسه، ويُقْلِمُ أظافره، ويقصّ شاربه، ويستكمِل النظافة؛ لما ثبت في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لإحرامه قبل أن يُحرِّم، ولحلّه قبل أن يطوف باليت»^(١)، ول الحديث زيد بن ثابت رضي الله عنه: «أنَّ رأى النبي صلى الله عليه وسلم تجرد لإهلاله واغتسل» رواه الترمذى^(٢).

(١) البخاري رقم (١٥٣٩)، ومسلم رقم (١١٨٩).

(٢) رقم (٨٣٠) وقال: حديث حسن غريب.

ويجب على الرجل إذا أراد الإحرام أن يتجرّد من المخيط؛ من لبس السراويل والشّراب، ونحو ذلك مما خيط على هيئة العضو.

ويُستحب أن يُحرم بثوبين نظيفين أبيضين، إزار ورداء؛ كما فعل النبي ﷺ. ويُستحب له أن يُطّيب بدنـه قبل نية الإحرام والتلبية، دون ملابس الإحرام؛ فإنه لا يصح تطيبـها؛ لقول النبي ﷺ: «ولا تلبسو من الثياب شيئاً مسـه الزعـفران ولا الورـس» متفق عليه^(١). وأمـا بعد الإحرام فلا يجوز له تطـيب بـدنـه ولا غيرـه؛ لأنـ الطـيب أحدـ مـحـظـورـاتـ الإـحرـامـ.

وأـماـ المـرأـةـ فـتـحـرـمـ بـمـاـ شـاءـتـ مـنـ الـلـبـاسـ،ـ لـكـنـهاـ لـاـ تـلـبـسـ النـقـابـ وـالـقـفـازـينـ؛ـ لـقـولـ النـبـيـ ﷺـ:ـ «ـلـاـ تـنـتـقـبـ الـمـحـرـمـةـ،ـ وـلـاـ تـلـبـسـ الـقـفـازـينـ»ـ روـاهـ البـخـارـيـ^(٢).

إـذـاـ تـنـظـفـ،ـ وـتـطـيـبـ،ـ وـلـبـسـ إـزارـهـ وـرـدـاءـهـ نـوـىـ بـقـلـبـهـ الدـخـولـ فـيـ النـسـكـ الـذـيـ يـرـيـدـهـ مـنـ الـأـنـسـاكـ الـثـلـاثـةـ التـيـ ذـكـرـنـاـهـاـ،ـ وـنـحـنـ إـنـ شـاءـ اللـهـ سـوـفـ نـحـجـ مـتـمـتـعـينـ،ـ ثـمـ نـبـدـأـ فـيـ التـلـبـيـةـ كـمـاـ عـلـمـنـاـ النـبـيـ ﷺـ،ـ وـصـفـتـهـ كـمـاـ فـيـ الصـحـيـحـيـنـ:ـ «ـلـبـيـكـ اللـهـمـ لـبـيـكـ،ـ لـبـيـكـ لـاـ شـرـيكـ لـكـ لـبـيـكـ،ـ إـنـ الـحـمـدـ وـالـنـعـمـةـ لـكـ وـالـمـلـكـ،ـ لـاـ شـرـيكـ لـكـ»ـ^(٣).

وـفـيـ مـسـلـمـ^(٤)ـ عـنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـمـرـ رضي الله عنهماـ يـقـولـ:ـ كـانـ عـمـرـ بـنـ الـخـطـابـ رضي الله عنهـ يـقـولـ:ـ «ـلـبـيـكـ اللـهـمـ لـبـيـكـ،ـ يـهـلـلـ بـإـهـلـلـ رـسـوـلـ اللـهـ صلوات الله عليه وسلمـ مـنـ هـؤـلـاءـ الـكـلـمـاتـ،ـ وـيـقـولـ:ـ «ـلـبـيـكـ اللـهـمـ لـبـيـكـ،ـ لـبـيـكـ وـسـعـيـكـ،ـ وـالـخـيـرـ فـيـ يـدـيـكـ،ـ لـبـيـكـ وـالـرـغـبـاءـ إـلـيـكـ وـالـعـمـلـ»ـ.

(١) البخاري رقم (١٥٤٢)، ومسلم رقم (١١٧٧).

(٢) رقم (١٨٣٨).

(٣) البخاري رقم (١٥٤٩)، ومسلم رقم (١١٨٤).

(٤) رقم (١١٨٤).

ويُستحب للحجاج الإكثار من التلبية، خصوصاً إذا علا مرتفعاً من الأرض، أو هبط وادياً، أو ركب مركوبه.

• مواقت الحج:

قلت لصاحبى: ما هي المواقت التي يكون منها الإحرام للحج والمعتمر؟

فقال: الإحرام يكون من المواقت التي وقّتها رسول الله ﷺ، فقد ثبت في حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: «إِنَّ النَّبِيَّ وَقَّتْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحَلِيفَةِ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةِ، وَلِأَهْلِ نَجْدِ قَرْنِ الْمَنَازِلِ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمِ، هَنَّ لَهُنَّ وَلَمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِنَّ مِنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، وَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَمِنْ حِثْ أَنْشَأَ، حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ» رواه البخاري^(١).

وفي حديث عائشة رضي الله عنها: «أَنَّ النَّبِيَّ وَقَّتْ لِأَهْلِ الْعَرَاقِ ذَاتَ عَرْقٍ» رواه أبو داود والنسائي^(٢).

قلت لصاحبى: لعلك تفضل لنا القول في هذه المواقت:

فقال: المواقت المكانية خمسة، وهي:

أولاً: ذو الحليفة: وتسمى اليوم أبيار علي، وهي قريبة من المدينة المنورة وهي ميقاتهم ومن مرّ عليه من غيرهم.

ثانياً: الجحفة: وهي قريبة من رابع، وهي ميقات أهل الشام ومن مرّ عليه من غيرهم. وهم يُحرمون من رابع؛ لأنّ الجحفة كانت قرية في الوادي،

(١) رقم (١٥٢٤).

(٢) أبو داود رقم (١٧٣٩)، والنسائي (٢٦٥٦).

وجاء السيل واجتهدوا، فصار الحجاج الذين يأتون من الشام أو غيره ممن يمرون عليها يُحرمون من رابع.

ثالثاً: قرن المنازل: ويُسمى اليوم السيل، وفي الجهة الأخرى منه وادي محرم، وهو لأهل نجد وأهل الطائف وغيرهم ممن يمر عليه.

رابعاً: يلملم: وهو وادٍ يُعرف اليوم بالسعديّة، وقيل: هو جبل، والصحيح أنَّ واد كسائر المواقت، فجميعها أودية، وهو ميقات أهل اليمن ومن مر عليه من غيرهم.

خامسًا: ذات عرق: وهي ميقات أهل العراق، ومن جاء عن طريقهم، وتسمى اليوم الضريبة.

ولا يجوز تجاوز الميقات بغير إحرام لمن كان قاصداً مكة للحج أو العمرة، ومن كان في طائرة ونحوها فإنَّه يُحرم إذا حاذى الميقات، ولا يجوز له تأخير الإحرام حتى يصل إلى مطار جدة؛ لأنَّ جدة ليست ميقاتاً، وإن خشي أن يفوته الإحرام عند المحاذاة فيجوز له أن يُحرم قبل الميقات احتياطاً، فإن نسي ملابس الإحرام وهو في الطائرة فإنه يخلع ملابسه سوى السروال، ويلف ثوبه على صدره، وينوي الإحرام حتى يتيسر له لبس ملابس الإحرام. ومن كان دون هذه المواقت؛ كأهل جدة والجموم ونحوهم فليس عليهم أن يُحرموا من المواقت، وإنما يُحرمون للحج والعمرة من مساكنهم، إلا أهل مكة، فإنَّهم يُحرمون للعمرَة من الحلّ؛ لما ثبت في الصحيحين أن النبي ﷺ أمر عبد الرحمن أن يخرج مع أخته عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها إلى التنعيم لما أرادت العمرَة^(١)، فدلَّ على أن أهل مكة يحرمون للعمرَة من

(١) أخرجه البخاري (١٦٥١)، ومسلم (١٢١١).

الحلّ، بخلاف الحج فإنّهم يُحرمون من مكانهم.

• وأما المواقف الزمانية للحج فهي:

شوال، وذو القعدة، والعشر الأولى من ذي الحجة، فهذه هي أشهر الحج. قال ابن عمر رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى: «الحج أشهر معلوم» [البقرة: ١٩٧]. قال: «شوال، وذو القعدة، وعشر من ذي الحجة»^(١).

قلت له: جزاك الله خيراً على أن بيّنت لنا المواقف الزمانية والمكانية. وأحرمنا من ميقاتنا الذي مررنا عليه، وقلنا لصاحينا: إنني أرغب أن تُفصّل لنا القول أيضاً فيما يجب علينا اجتنابه بعد أن أحرمنا.

• محظورات الإحرام:

قال لنا صاحبنا: قد دلت الأدلة الشرعية على أنه يجب على المحرم أن يجتنب حال إحرامه تسعه أشياء، وهي المعروفة بمحظورات الإحرام، وهذه المحظورات هي:

الأول: لبس المخيط للرجال؛ كالقميص والسرأويل، لكن إذا لم يجد إزاراً فيجوز له لبس السروال ونحوه مما خيط على هيئة العضو؛ لقوله عليه السلام: «من لم يجد إزاراً فليلبس سراويل، ومن لم يجد نعلين فليلبس خفين» متفق عليه^(٢).

ويباح للمرأة لبس المخيط والخفين وغير ذلك سوى النقاب والقفازين؛ لقوله عليه السلام: «لا تتنقب المحرمة ولا تلبس القفازين» رواه البخاري^(٣).

(١) رواه البيهقي في سنته رقم (٨٧١١).

(٢) البخاري رقم (٥٨٠٤)، ومسلم رقم (١١٧٨).

(٣) رقم (١٨٣٨).

والقفازان: هما شرّاب اليدين.

الثاني: استعمال الطيب في بدنه أو ثوبه، وكذلك تعمد شمه.

الثالث: إزالة الشعر والظفر، ويجوز له غسل رأسه برفق؛ خشية سقوط الشعر، وإن انكسر ظفره، فلا بأس أن يرميه ولا شيء عليه.

الرابع: تغطية رأسه، فلا يجوز للمحرم أن يُغطي رأسه، بل يجب عليه كشف رأسه وجهه أيضاً، ولا يجوز له تغطيتهما؛ لقوله ﷺ: «لا يلبس القميص ولا العمام» متفق عليه^(١)؛ ول الحديث الرجل الذي سقط عن راحلته يوم عرفة، ومات، فقال النبي ﷺ: «لا تُخْمِروا رأسه ولا وجهه» رواه مسلم^(٢).

وله أن يستظل بخيمة ونحوها، مما لا يُلَاصلق الرأس.

والمرأة إحراماً في وجهها، فلا يجوز لها تغطيته إلا إذا مرّ بها الرجال الأجانب، فإنّها تُغطي وجهها؛ بأن تسدل خمارها؛ لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: «كان الركبان يمرون بنا ونحن مع رسول الله ﷺ محرمات، فإذا حاذوا بنا سدلت إحدانا جلبابها من رأسها على وجهها، فإذا جاوزونا كشفناه»^(٣).

ومن وقع في شيء من تلك المحظورات عمداً فعليه ذبح شاة لفقراء مكة، أو إطعام ستة مساكين، أو صيام ثلاثة أيام؛ لقوله تعالى: «فَذَلِكَ أَذْكَارٌ مِّنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ شُكُّرٍ» [البقرة: ١٩٦] ول الحديث كعب بن عجرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه

(١) البخاري (١٥٤٢)، ومسلم (١١٧٧).

(٢) رقم (١٢٠٦).

(٣) أبو داود (١٨٣٣) واللفظ له، وابن ماجه (٢٩٣٥).

قال : «لعلك أذاك هوام رأسك» ، قال : نعم يا رسول الله ، فقال رسول الله ﷺ : «احلق رأسك ، وصم ثلاثة أيام ، أو أطعم ستة مساكين ، أو انسك بشاة» متفق عليه^(١) .

الخامس : عقد النكاح له أو لغيره ؛ لقوله عليه الصلاة والسلام : «لا ينكح المحرم ، ولا ينكح ، ولا يخطب» رواه مسلم^(٢) ، ولو فعل لم يصح العقد ولا فدية عليه .

السادس : الوطء في الفرج ، وهو يفسد الحج قبل التحلل الأول ، ولو بعد الوقوف بعرفات ، ويلزمه فدية بدنية أو بقرة ، ويلزمه إتمام حجه ، وقضاؤه في العام المقبل ، وأما بعد التحلل الأول ففيه الفدية ، وهي شاة ، والحج صحيح .

السابع : المباشرة فيما دون الفرج ، فيحرم ولا يفسد النسك ، وكذا القبلة واللمس .

الثامن : قتل صيد البر واصطياده ، فإذا قتله المحرم فعليه جزاؤه ؛ لقوله تعالى : «وَمَنْ قَلَّهُ مِنْكُمْ مُتَعِيْدًا فَجَزَاءُهُ مِثْلُ مَا قَتَّلَ مِنَ النَّعْمَ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَاعْدَلٍ مِنْكُمْ هَذِيَا بَلَغَ الْكَعْبَةَ أَوْ كَفَرَةً طَعَامُ مَسْكِينٍ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَاماً لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ» [المائدة: ٩٥] .

ويجوز للمرأة قتل الفواسق الخمس ، وهي : الغراب ، والفارة ، والعقرب ، والحداء ، والكلب العقور ؛ لحديث ابن عمر رضي الله عنهما أنَّ رسول الله ﷺ قال : «خمس من الدواب من قتلها وهو محرم فلا جُناح عليه : العقرب ، والفارة ، والكلب العقور ، والغراب ، والحداء» رواه البخاري^(٣) .

(١) البخاري (١٨١٤) واللفظ له ، ومسلم (١٢٠١) .

(٢) رقم (١٤٠٩) .

(٣) رقم (٣٣١٥) .

ولا يجوز له أكل ما صيد من أجله، فإن صاده شخص غير محرم فللحرم أن يأكل منه، بشرط ألا يصيده الحلال من أجل المحرم.

الحادي عشر: قطع شجر الحرم أو نباته الرطب، وهذا ليس خاصاً بالمحرم، بل هو محرّم على المحرم وغير المحرم؛ لقول رسول الله ﷺ عن مكة: «... ولا يُختلى شوكها» رواه البخاري ومسلم^(١)، فهذا يدل على تحريم قطع شوكها، وقطع ما لا يؤذى بالأولى.

قلت لصاحبِي: لقد أفدتنا، وبيَّنت لنا جزاك الله خيراً، وسأعمل بوصيَّتك إن شاء الله.

• الوصول إلى المسجد الحرام:

فلما قربنا من مكة المكرمة قلت لصاحبِي: ماذا علىي إذا وصلت إلى الحرم المكي الشريف؟

فقال: إذا أردت الدخول إلى المسجد الحرام أو غيره من المساجد فإنك تُقدم رجلك اليمني في الدخول وتقول: بسم الله، والصلوة والسلام على رسول الله، أعوذ بالله العظيم، وبوجهه الكريم، وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم، اللهم اغفر لي ذنبي، وافتح لي أبواب رحمتك.

إذا رأيت البيت العتيق قطعت التلبية، وقلت: «اللهم أنت السلام ومنك السلام فحيّنا ربّنا بالسلام، اللهم زد هذا البيت تشريفاً وتعظيماً ومهابة، وزد من حجه أو اعتمره تكريماً وتشريفاً وتعظيماً وبراً»^(٢)، ولا تُصلِّي ركعتين تحيية المسجد إذا كنت عازماً على الطواف حين دخولك؛ لأن تحيية المسجد

(١) البخاري رقم (١١٢)، ومسلم (١٣٥٥).

(٢) سنن البيهقي ٧٣٠ / ٥

الحرام الطواف، فتقصد الحجر الأسود، وتستلمه بيده اليمنى، وتكبر، وتُقبّله إن تيسر لك ذلك، وإن فاستلمه بيده وقبلها، وإن لم يمكنك ذلك فأشر إليه بيده اليمنى وكبر، ثم امض في طوافك جاعلاً البيت عن يسارك، وقل: «اللَّهُمَّ إِيمَانًا بِكَ وَتَصْدِيقًا بِكَتَابِكَ وَوَفَاءً بِعَهْدِكَ وَاتِّبَاعًا لِسَنَةِ نَبِيِّكَ مُحَمَّدَ ﷺ»^(١).

ولتعلّم أنَّ علينا في طوافنا مراعاة الطهارة، وستر العورة، وأن نجعل البيت عن يسارنا.

ويُستحب للرجل المحرم في هذا الطواف خاصة -الذي هو طواف القدوم- أن يرمي الأشواط الثلاثة الأولى؛ لحديث جابر رضي الله عنه «أن رسول الله ﷺ رمل ثلاثة أطواف من الحَجَر إلى الحَجَر» رواه مسلم^(٢).

ويُسَن له أيضاً في هذا الطواف الاضطباع؛ لحديث أبي داود^(٣): «طاف النبي ﷺ مضطبعاً بِرْدَ أَخْضَر».

فقلت لصاحبِي: ما الرَّمَل؟ وما الاضطباع؟

فقال: الرَّمَل: هي سرعة المشي مع تقارب الخطى، وفعله النبي ﷺ وأصحابه إظهاراً لقوتهم، وجلدتهم، وهو مسنون، ولو زالت العلة؛ لما في البخاري: «أن عمر قال بعد استلامه الحجر الأسود: مالنا وللرمَل؟ إنما كنا رأينا المشركين، وقد أهلكهم الله، ثم قال: شيء صنعه النبي ﷺ فلا نُحب أن نتركه»^(٤).

(١) الطبراني في الأوسط برقم (٥٨٤٣).

(٢) رقم (١٢٦٣).

(٣) رقم (١٨٨٣).

(٤) رقم (١٦٠٥).

أما الأضطباع: فهو أن تجعل وسط ردائك تحت إبطك الأيمن، وتجمع بقيته على منكبك الأيسر، وتسلل بقية من خلفك.

فإذا فرغت من الطواف تركت الأضطباع، وسترتكفيك.

ويستحب لك في الطواف أن تدعوا الله بما تحب من خيري الدنيا والآخرة.

فإذا بلغت الركن اليماني استحب لك أن تستلمه بيده اليمنى، وتكبر، ولا تقبله، فإن لم تستطع فلا تُشر إليه بيده، ولا تُكبر، وامض في طوافك. ويُستحب أن تقول بين الركن اليماني والحجر الأسود: ﴿رَبَّنَا مَنِّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقَنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١]؛ لما جاء عن عبد الله بن السائب رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما بين الركنين: ﴿رَبَّنَا مَنِّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقَنَا عَذَابَ النَّارِ﴾^(١).

وتدعوا في كل شوط بما تحب من خيري الدنيا والآخرة، وليس لكل شوط دعاء خاص؛ كما يظن بعض العامة.

ولابد لك أن تطوف سبعة أشواط، فإن شككت في عددها أثناء طوافك لزمك أن تبني على اليقين وهو الأقل، حتى تتحقق الأشواط السبعة، وإن كان الشك بعد الفراغ من الطواف فطوافك كامل وصحيح إن شاء الله، ولا تلتفت لذلك الشك، وهذه قاعدة في جميع العبادات، فالشك بعد الفراغ من العبادة لا يؤثر؛ لأن اليقين لا يزول بالشك.

ثم تصل إلى الطواف خلف مقام إبراهيم عليه السلام؛ لقوله تعالى:

(١) رواه أحمد رقم (١٤٩٧٢)، وأبو داود رقم (١٨٩٢).

﴿وَأَنْجِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّ﴾ [البقرة: ١٢٥]، فإن لم يتيسر خلف المقام فصلّهما في أي موضع من المسجد الحرام، أو غيره.

ويُستحب لك أن تقرأ بـ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ بعد الفاتحة في الركعة الأولى، وتقرأ في الركعة الثانية بعد الفاتحة بـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾؛ لما ورد في القراءة بهما في الحديث عند مسلم^(١).

ثم تقصد الحجر الأسود، و تستلمه بيديك اليمنى إن تيسر لك ذلك.

ثم تخرج إلى الصفا، وتقرأ إذا دنوت منه: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨].

ويُستحب لك أن ترقى عليه، و تستقبل القبلة، و ترفع يديك، و تحمد الله، و تكبره، و تقول كما قال النبي ﷺ: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، و له الحمد، يحيي ويميت، وهو على كل شيء قادر، لا إله إلا الله وحده، أنجز وعده، و نصر عبده، و هزم الأحزاب وحده، ثم تدعوا و تكرر هذا ثلاث مرات». رواه مسلم^(٢).

فإذا نزلت من الصفا مشيًّا، حتى إذا حاذيت الميل الأخضر فإنه يُستحب لك أن تسعى سعيًا شديداً إلى الميل الأخضر الثاني؛ لفعل النبي ﷺ كما في حديث جابر المتقدم^(٣).

و كلما مررت على هذين العلمين الأخضرین استحب لك أن تسعى بينهما سعيًا شديداً، وإذا كان معك امرأة فإنه لا يُستحب لها السعي الشديد بين

(١) رقم (١٢١٨).

(٢) رقم (١٢١٨).

(٣) رواه مسلم (١٢١٨).

العلمين، بل هذا خاص بالرجال.

ثم تمشي إلى المروءة، فترقى عليها، وتقول كما قلت على الصفا، فإذا فعلت ذلك سبع مرات فقد انتهى سعيك، ويحتسب لك الذهاب إلى المروءة سعية، والرجوع منها إلى الصفا سعية ثانية.

وتكثر في سعيك من الذكر والدعاء بما تحب من خيري الدنيا والآخرة.

ولا يُشترط في السعي الطهارة، بل يصح من الحائض، أما الطواف فيشترط فيه الطهارة؛ لحديث عائشة رضي الله عنها لما حاضت قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: «افعلي كما يفعل الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري» متفق عليه^(١).

ثم إنك تحلق رأسك أو تقصير من جميع شعر الرأس، والحلق أفضل في حق الرجال؛ لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «رحم الله المحلقين مرة أو مرتين، ثم قال: والمقصرين» رواه مسلم^(٢)، أما المرأة فلا يجوز لها الحلق، وإنما لها التقصير فقط؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «ليس على النساء الحلق، إنما على النساء التقصير»^(٣)، فتجمع المرأة شعرها لكي تأخذ من أطرافه قدر أنملاة.

وتحل من عمرتك لأنك ممتنع، وتلبس ملابسك، ويجوز لك الطيب والنساء، وكل شيء منعك منه الإحرام.

ففعلت ما نصحني به صاحبي، وأدّيت عمرتي كما نصحني، وقمت بحلق رأسي؛ لأنّه الأفضل.

(١) البخاري (١٦٥٠)، ومسلم (١٢١١).

(٢) رقم (١٣٠١).

(٣) رواه أبو داود بإسناد حسن رقم (١٩٨٤).

• نصائح قبل الخروج إلى منى في اليوم الثامن:

ولما أكملنا نسكنا في العمرة جلسنا بمكة ننتظر اليوم الثامن من ذي الحجة؛ لنحرم بالحج، ونؤدي مناسكه.

قال لنا صاحبنا : إنكم ببلد الله الأمين ، في مهبط الوحي ، وفي جوار بيت الله الحرام ، الذي جعله الله حرمًا آمنًا ، وجعله مباركًا وهدى للعالمين ، وأنتم تعلمون أن الحسنات تُضاعف فيه؛ فقد أخبر الرسول الكريم ﷺ أنَّ الصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة فيما سواه^(١) ، وأنَّ الحسنة فيه ليست كالحسنة في غيره ، وأنَّ الطواف في هذا البيت عبادة لا توجد في غيره في الدنيا أجمع .

فعليكم أن تغتنموا هذه الأيام المباركة بكثرة التلاوة لكتاب الله ، والصلاحة في هذا الحرم الشريف ، وبالطواف بيته الحرام؛ فقد تجشتم المصاعب ، وتحملتم المتاعب في سبيل الوصول إليه؛ رغبة في ثواب الله جل وعلا ومرضاته ، فلا تضيعوا هذه الفرصة الثمينة ، وتذهبوا أوقاتكم سبأهلاً ، فإنكم لا تدركون هل تحصل لكم العودة إليه في حياتكم كلها أو لا تحصل ، فاغتنموا هذه الأوقات بكثرة العبادة فيه ، والتضرع إلى ربكم ، والتوبة ، والاستغفار ، وكثرة التسبيح والتهليل والذكر لله عَزَّلَهْ ؛ فإن الله حتى على ذلك في عدَّة مواضع من كتابه؛ كما قال عَزَّلَهْ : ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَآشْكُرُوا لِي وَلَا تَكُفُّرُونِ﴾ [البقرة: ١٥٢]. ويقول سبحانه : ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِمَانُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ۝ وَسِيَّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الأحزاب: ٤٢ - ٤١].

وفي الحديث القدسي: «يقول الله عَزَّلَهْ : أنا مع عبدي إذا ذكرني

(١) رواه أحمد (١٥٣٠٦)، وابن ماجة (١٤٠٦).

وتحركت بي شفتها^(١)، وفي مسلم: «إِنْ ذَكَرْنِي فِي نَفْسِهِ ذَكْرَتْهُ فِي نَفْسِي»، وإن ذكرني في ملأ ذكره في ملأ خير منهم^(٢)، وروى الترمذى وغيره عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَلَا أَنْبَشْكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ وَأَزْكَاهَا عَنْدَ مَلِيكِكُمْ وَأَرْفِعُهَا فِي درجاتِكُمْ، وَخَيْرُكُمْ مِنْ إِنْفَاقِ الْذَّهَبِ وَالْفَضْلَةِ، وَخَيْرُكُمْ مِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوكُمْ، فَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ، وَيَضْرِبُوا أَعْنَاقَكُمْ؟ قَالُوا: بَلِّي، قَالَ: ذَكْرُ اللَّهِ تَعَالَى»^(٣)، وروى مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سُبْقُ الْمُفَرِّدَوْنَ»، قالوا: وما المفردون يا رسول الله؟ قال: «الذاكرون اللَّهُ كثِيرًا والذاكريات»^(٤).

فأكثروا من ذكر الله تعالى تناولوا الأجر الأوفر منه سبحانه، وأكثروا من طواف النافلة، فإن الله أمر بطواف بيته، ورتب عليه الأجر العظيم، فقال سبحانه: ﴿وَلَيَطْوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩]، ويقول سبحانه: ﴿وَطَهَرْ بَيْتَنِي لِلطَّائِفَيْنَ وَالْقَائِمَيْنَ وَالرُّكْعَيْنَ السُّجُودِ﴾ [الحج: ٢٦].

ثم إنَّ المسلم وهو يطوف بهذا البيت الشريف يتذكر فيه عهد أسلافه من وقت إبراهيم خليل الرحمن وإمام الحنفاء عليه السلام، وعهد الأنبياء السابقين، وهم يطوفون به، ويذكر عهد النبي الكريم محمد صلى الله عليه وسلم سيد الأولين والآخرين، وهو يطوف به ويُجاهد أعداء الله، ويصبر على أذيهم وما يلقاه منهم وهو صابر محتسب، يرجو ثواب الله، ويتضرر نصرته له ولدينه.

(١) رواه ابن ماجة (٣٧٩٢)، وابن حبان في صحيحه (٨١٥)، والبخاري تعليقاً في باب رقم (٤٣) من كتاب التوحيد.

(٢) رقم (٢٦٧٥).

(٣) الترمذى (٣٣٧٧)، وأحمد (٢٦٩٧٧).

(٤) مسلم (٢٦٧٦).

ويتذكرة المسلم وهو يطوف حالة أصحابه؛ مثل صهيب وعمار وبلال وعبد الله بن مسعود رضوان الله عليهم، وما حصل لهم في سبيل الدعوة من أذى وتعذيب، وكيف كان عاقبة أمرهم.

ثم يتذكرة حالة الرسول ﷺ حين نصره الله نصراً عزيزاً، وأيده تأييداً عظيماً، حين دخل مكة فاتحاً متصرفاً على أعداء الله، قد ملأه الله رقابهم، يحكم فيها وي فعل ما يريد، فقال لهم ﷺ، وهو واقف على باب الكعبة، وصناديد قريش تحته، يستمعون لما يقول، ويتظرون ماذا يفعل بهم؟ قال لهم: «يا معاشر قريش ما تظنون أنني فاعل بكم؟ قالوا: أخ كريم وابن أخ كريم، قال: اذهبوا فأنتم الطلقاء»^(١). فحقن النبي الكريم ﷺ دماءهم، وترك أموالهم، وصفح عنهم، ولم يؤنبهم بأفعالهم السابقة، ولم يذكرهم بأعمالهم السيئة التي كانوا يعاملونه بها، ويعاملون أصحابه، ويصبّون أنواع الأذى والتعذيب على كل من آمن به، وهذا منه ﷺ غاية الكرم ونهاية الحلم، فقد وصفه رب العالمين ﷺ بقوله: «وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ» [القلم: ٤]، و قوله سبحانه: «وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِظًا لَّقَلْبِ لَا نَفْضُوا مِنْ حَوْلِكَ» [آل عمران: ١٥٩]، وكأنه المراد بقول الشاعر:

يَعْفُو وَيَصْفَحُ لَكِنْ يَعْدَ مَقْدِرٍ
وَمَا لَهُ فِي سَوَى إِلَّا حُسْنَانِ مِنْ أَرْبِ

فأنتم معاشر الأصحاب حينما تشاهدون هذا البيت الشريف، وتطوفون به، وتدعون فيه رافعي أكفكم إلى خالقكم وبارئكم، تتذكرون حالته ﷺ، وترجون من الله سبحانه أن تحصل لكم الأسوة الحسنة به ﷺ، فتقتدون به وبصبره على كل ما يناله في سبيل الدعوة إلى الله، وفي سبيل عبادة الله،

(١) رواه البهقي في سنته رقم (١١٢٩٧)، والطبراني في تاريخه ١٦١٠ / ٢

فالصبر كما تعلمون من أهم خصال الإيمان.

وقد ذكر الله الصبر في أكثر من تسعين موضعًا في كتابه، ورتب سبحانه عليه الأجر العظيم الذي لا يحصل لغير أهله، ولا يُنال بغيره؛ فقال سبحانه:

﴿إِنَّمَا يُؤْفَى الصَّابِرُونَ أَجَرُهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠].

واعلموا أنَّ الصبر ثلاثة أنواع:

النوع الأول: صبر على ما كلف الله به من العبادات، وأدائها على الوجه المطلوب؛ من صلاة، وصيام، وزكاة، وحج، وجهاد في سبيل الله، فإذا تذكرت الصلاة وما تتطلبه من وضوء في شدة البرد، وذهاب إلى المسجد في الرياح الباردة والليالي المظلمة والأمكنة الموحشة، وما تُعانيه في شدة الحر ووهج الشمس، وصبرت على ذلك طاعة لله، وامتثالاً لأمر نبيه ﷺ؛ حصل لك الأجر إذا صحت نيتك، وكذلك الصيام والحج وغيرهما من العبادات، وكذلك صبرك على والديك، والبر بهما، وما تتحمله في سبيل إرضائهما، كل ذلك من الصبر على طاعة الله سبحانه.

والنوع الثاني من الصبر: الصبر عن تعاطي الأشياء المحرمة، فتمنع نفسك، وتتصير عن تعاطي الخمور والزنا، وتحمي نفسك من أكل أموال الناس بالباطل، وتتصير على اجتناب الربا والغش في المعاملات للمسلمين والخداع، وتتصير عن عقوق الوالدين وقطيعة الرحم، وتتصير وتحمي نفسك عن كل ما نهاك الله عنه؛ طاعة وامتثالاً لربك.

والنوع الثالث: الصبر على أقدار الله المؤلمة التي تحصل لك في هذه الحياة الدنيا؛ لأن المؤمن يؤمن بقضاء الله وقدره، فيرضى، ويسلِّم لأمر الله، فيحصل له بذلك الأجر والثواب الجليل وزيادة الإيمان؛ كما قال

سبحانه: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ﴾ [التغابن: ١١]، قال علامة: هو الرجل تُصيّبه المصيبة، فيعلم أنها من الله، فيرضى، ويسلم. فإذا رضي العبد بقضاء الله وقدره زاده الله هداية وطمأنينة، وفتح له من أبواب الخير ما لا يعلمه إلا الله، وحصل له من انشراح الصدر والطمأنينة ما لم يكن عليه من قبل ذلك؛ كما جاء في بعض القراءات لهذه الآية: «وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ» أي: يطمئن، ويكون في هدوء وسکينة، فتحصل له الحياة الطيبة، والسعادة في الدنيا والآخرة؛ كما قال سبحانه: ﴿مَنْ عَمِلَ صَلِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْكِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنُجْزِيَنَّهُ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٩٧].

فقلت لصاحبنا: جزاك الله عنّي خيراً؛ لقد أفردتني، وألفت نظري إلى شيء لم يكن بيالي، فسأعمل بوصيتك، وأغتنم وقتني في هذا البيت الشريف بالطواف والصلاوة والذكر والتوبة والاستغفار.

وبقينا ننتظر الذهاب لأداء مناسك الحج.

● يوم الثامن من ذي الحجة «يوم التروية»:

طلبت من صاحبي أن يُبيّن لنا ما نفعله في الحج؛ لأنّ الوقت قد قرب، ولم يبق على الخروج إلى منى سوى يومين.

قال لنا: إذا كان بعد غد، وهو اليوم الثامن من ذي الحجة، ويُسمى يوم التروية؛ لأن الناس كانوا في الزمن القديم يستعدون لهذا اليوم؛ لتروية الماء من أجل ذهابهم إلى منى وعرفات؛ لقلة الماء في تلك الأمكنة فيما سبق، أما الآن فالحمد لله، الماء ميسّر في كل مكان في المشاعر المقدسة، والمسجد الحرام، وجميع نواحي مكة المكرمة بتوفيق الله جل وعلا، ثم بجهود ولاة الأمر في هذه البلاد، وفهم الله لكل خير.

في صباح هذا اليوم الثامن يستحب للمحلين بمكة، ومن أراد الحج من أهلها أن يحرموا بالحج في هذا اليوم، ونحن ستحرم إن شاء الله في هذا اليوم، ويكون الإحرام لكل شخص من محل سكناه، ولا يحتاج أن يذهب من أجل الإحرام إلى أي مكان.

ويُستحب لنا قبل الإحرام الغسل، والتنظف، والتطيب، كما عملنا وقت إحرامنا للعمره.

أما الذين لا يزالون على إحرامهم من القادمين إلى مكة -وهم المفرد والقارن- فلا يحتاجون إلى تجديد إحرام، بل يخرجون مع الناس في إحرامهم الأول، ولكن الممتنع هو الذي يحرم بالحج، فيقول لبيك حجا، ويستمر في تلبيته.

وله أن يشترط فيقول: «اللَّهُمَّ مَحْلِي حِيثُ حَبَسْتَنِي»^(١)، فإن حصل له مانع يمنعه من إكمال نسكه، جاز له التحلل دون أن يلزمـه شيء، أي بدون أن يذبح لهذا التحلل.

فإذا أحرم خرج إلى مني قبل الظهر، وصلـى بها صلاة الظهر وصلاة العصر وصلاة المغرب وصلاة العشاء، وبات بها تلك الليلة التي هي ليلة عرفة، وصلـى الفجر بها أيضاً.

وفي هذا اليوم الذي هو الثامن يصلـي كل صلاة في وقتها، ويقصر صلاة الظهر والعصر والعشاء؛ كما فعل رسول الله ﷺ، حتى ولو كان الحاج من المقيمين بمكة؛ لأنـ الرسول ﷺ صـلى بال المسلمين جميعـا في هذا اليوم ومعه أهل مكة، ولم يأمرـهم بالإتمام؛ فدلـى على أنـ هذا هو السنة، إذ لو كان

(١) لما ثبت في البخاري (٥٠٨٩)، ومسلم (١٢٠٧).

الإتمام واجباً عليهم لبيان ذلك النبي ﷺ، وهذا المبيت في هذه الليلة هو من السنن لا من الواجبات.

• الوقوف بعرفة:

فإذا طلعت الشمس يوم عرفة ذهب من منى إلى عرفات، وجلس بنمرة إلى الزوال إن تيسر ذلك عليه.

ويُسَمِّنُ للإمام أو نائبه إذا زالت الشمس أن يخطب الناس خطبة، يبيّن فيها للناس أحكام حجهم، ويأمرهم فيها بتوحيد الله -جل وعلا-، وإخلاص العبادة له، متبعاً في ذلك ما جاء عنه ﷺ في هذا المقام.

ثم بعد ذلك يُصلِّي الناس الظهر والعصر جمعاً وقصراً بأذان واحد وإقامتين؛ كما فعل رسول الله ﷺ، ومن لم يتيسر له الصلاة مع الإمام أو نائبه صلَّى بعد الزوال مع رفقته الظهر والعصر جمعاً وقصراً.

ثم يقف عند الصخرات؛ كما وقف النبي ﷺ، وهذا إن تيسر له ذلك، وإنما وقف بأي مكان شاء من عرفات إلا بطن عرنة؛ لقوله ﷺ: «وقفت هاهنا وعرفة كلها موقف» رواه مسلم^(١)، وقوله ﷺ: «كل عرفات موقف، وارفعوا عن بطن عرنة» رواه أحمد وابن ماجة^(٢)، ويستقبل القبلة، ويترفع للدعا والاستغفار والتوبة، والالتجاء إلى الله ﷺ.

ثم قال لي صاحبي: إني أريد أن أوصيكم وصية مهمة، وهي أنكم تعلمون فضل هذا اليوم، وهذه الساعة الشريفة، ونرى كثيراً من الناس قد قطعوا الفيافي، وأنفقوا الأموال الطائلة في سبيل الوصول إلى هذه البقعة

(١) رقم (١٢١٨).

(٢) رواه أحمد (١٦٧٥١)، وابن ماجة (٣٠١٢).

الشريفة وهذه الساعة الفضيلة، ومع ذلك تجد أكثرهم مشغولين بالأكل والشرب الزائد عن الحاجة، وباللهـو، واللغو من الكلام، والضحك والمزاح، ويفوت عليهم هذا الوقت بدون فائدة أو زيادة في العبادة والدعاة، وهذا في الحقيقة من الحرمان، كم من مسلم لم يستطع الوصول إلى هذا الموقف الشريف تتفطر كبدـه، ويـكاد يـنشق قلـبه اشتياـقاً إـلـيهـ، وحرصـاً عـلـى أـنـ يـدعـو رـبـهـ وـيـسـأـلـهـ فـي هـذـهـ اللـحظـةـ الـمـبارـكـةـ مـاـ يـنـفـعـهـ فـي دـيـنـهـ وـدـنـيـاهـ!!

فـأـنـصـحـكـمـ مـعـشـرـ الإـخـوانـ أـلـاـ تـشـبـهـواـ بـأـوـلـئـكـ الـذـينـ يـضـيـعـونـ أـوـقـاتـهـمـ،ـ وـلـاـ يـغـتـنـمـونـ هـذـهـ السـاعـةـ الشـرـيفـةـ،ـ بـلـ يـنـبـغـيـ لـكـلـ فـرـدـ مـنـاـ أـنـ يـجـتـهـدـ غـاـيـةـ مـاـ يـمـكـنـهـ فـيـ الطـاعـاتـ،ـ وـلـيـحـذـرـ مـنـ الـوقـوعـ فـيـ الـمـعـاصـيـ؛ـ فـإـنـ هـذـاـ الـيـوـمـ مـنـ أـفـضـلـ الـأـيـامـ،ـ وـلـاسـيـماـ هـذـاـ الـمـوـقـفـ الـعـظـيمـ وـالـمـجـمـعـ الـجـسـيمـ،ـ وـهـوـ أـعـظـمـ مـجـامـعـ الـدـنـيـاـ،ـ يـجـتـمـعـ فـيـ خـيـارـ عـبـادـ اللـهـ الـصـالـحـينـ الـمـخـلـصـينـ وـخـواـصـ الـمـلـائـكـةـ الـمـقـرـبـينـ،ـ فـجـدـيرـ أـنـ تـسـكـبـ فـيـ الـعـبـرـاتـ،ـ وـتـقـالـ فـيـ الـعـثـرـاتـ،ـ وـتـرـجـىـ اـسـتـجـابـةـ الـطـلـبـاتـ.

فالمحروم من قصرت همته في ذلك المكان، والسعيد من وفق لخالص الأدعية والأذكار، والتوبة والاستغفار، وقراءة القرآن، وإجراء الصدقات، ونحو ذلك من أنواع البر.

وقد وردت أحاديث كثيرة في فضل هذا اليوم، منها: ما جاء في صحيح مسلم عن النبي ﷺ أنه قال: «ما من يوم أكثر من أن يعتق الله عَزَّلَهُ فيه عبداً من النار من يوم عرفة، وإنَّه لي desnون ثم يُباهِي بهم الملائكة». فيقول: ما أراد هؤلاء؟»^(١).

(١) رقم (١٣٤٨).

فينبغي لكم ولكل مسلم أن يُلحّ في الدعاء، ولا يستبطئ الإجابة، ويُكرر الدعاء، ويُكثر من قول: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قادر»؛ لما رُوي عنه عليه السلام أنَّه قال: «خير الدعاء دعاء يوم عرفة، وخير ما قلت أنا والنبيون من قبلِي لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قادر» رواه الترمذى^(١).

ويدعُو بما شاء من خيري الدنيا والآخرة، ويُكثر من ذكر الله تعالى والتوبة والاستغفار وتلاوة القرآن ونحو ذلك من الطاعات.

ويُكثر من الصلاة على النبي صلوات الله عليه وسلم، ويُكثر من هذه الدعوة القرآنية التي حث عليها رسول الله صلوات الله عليه وسلم: ﴿رَبَّنَا مَاتَنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقَنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١] ويُكررها، ويُدعُو لوالديه، وأهله، ومشايخه، وإخوانه، وعموم المسلمين.

وإن وافق يوم عرفة يوم الجمعة فإن له مزية فضل؛ لما ورد في فضل كل منهما بانفراده، فكيف إذا اجتمعا؛ ولأن يوم عرفة من مواطن الإجابة، ويوم الجمعة فيه ساعة لا يُوافقها عبد مسلم يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه؛ وهو موافق لـ يوم وقفه النبي صلوات الله عليه وسلم.

● الدفع إلى مزدلفة:

فإذا غربت الشمس فإن الحاج يدفع إلى مزدلفة ليبيت بها تلك الليلة، وأحب أن ألفت أنظاركم عشر الإخوة إلى أن بعض الناس تستخفه حركة الناس في تلك الساعة قبل غروب الشمس، فربما استعجل، وانصرف قبل

الغروب ، وهذا لا ينبغي ، بل يتعين الوقوف بعرفة حتى يتحقق الحاج غروب الشمس . وإن انصرف قبل غروبها فجمهور العلماء يوجبون عليه دمًا لذلك .

وي ينبغي أن يكون الانصراف برفق و تؤدة، وعدم مزاحمة؛ لأن الرسول ﷺ لما انصرف من عرفات؛ جعل يحث الناس على السكينة، ويقول لهم: «أيها الناس السكينة السكينة» رواه مسلم^(١) أي: الزموا السكينة.

وينبغي الإكثار من التلبية، وذكر الله تعالى وهو يسير في طريقه، فإذا وصل إلى مزدلفة صلى بها المغرب والعشاء اقتداء بالنبي ﷺ، يجمع بينهما، ويقصر صلاة العشاء، ويبادر بالصلاوة؛ لأن الرسول ﷺ، صلى قبل أن يضع الرحل عن بيته، فإذا فرغ من صلاته فإنّه يبيت بها تلك الليلة.

فإن كان ضعيفاً أو مريضاً، أو من يشق عليه الزحام لثقله، أو ضعفه فإنه
يجوز له أن يذهب إلى منى بعد منتصف الليل؛ لأن الرسول ﷺ رخص
للبُّعْدَةَ أن ينصرفوا من مزدلفة بعد نصف الليل^(٢)، ومن كان يقوم بأمر الضعف
والنساء فإن له أن ينصرف معهم؛ لقول ابن عباس رضي الله عنهما: «أنا من قدم
رسول الله ﷺ في ضعفة أهله» رواه البخاري ومسلم^(٣)؛ ولأن الضعف
يحتاجون لمن يقوم بشأنهم، فيرخص له معهم، والأحوط أن لا يذهبوا إلا
بعد غروب القمر؛ لما جاء عن عبد الله مولى أسماء قال: «قالت لي أسماء
وهي في المزدلفة: هل غاب القمر؟ قلت: لا، فصلّت ساعة، ثم قالت:
يا بُنِي هل غاب القمر؟ قلت: نعم، قالت: ارحل بي، فارتاحلنا حتى رمت
الجمرة، ثم صلّت في منزلها، فقلت: أي هتّاه لقد غلستنا! قالت: كلا أي

(١) رقم (١٢٦٨).

(٢) البخاري، (١٦٧٩)، مسلم، (١٢٩١).

(٣) السخاري، رقم (١٦٧٨)، ومسلم (١٢٩٣).

بني؛ إن النبي ﷺ أذن للظعن» رواه البخاري ومسلم^(١). ومن كان قويًا فإنه لا ينبغي له أن ينصرف إلا قبل طلوع الشمس بقليل؛ اقتداء بالنبي ﷺ.

• ذكر الله عند المشعر الحرام:

قال لنا صاحبنا أيضًا: إنه ينبغي لنا أن نصلِّي صلاة الفجر في أول وقتها؛ كما فعل رسول الله ، فإذا صلينا وقفنا عند المشعر الحرام إن تيسر لنا ذلك؛ امثلاً لقوله ﷺ: «فَإِذَا آفَضْتُم مِّنْ عَرَفَاتٍ فَادْكُرُوا اللَّهَ إِنَّ الْمَشْعَرَ الْحَرَامَ وَادْكُرُوهُ كَمَا هَدَنَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِّنْ قَبْلِهِ لِمَنِ الْأَضَالِّينَ» [البقرة: ١٩٨]، وكما وقف فيه رسول الله ﷺ فينبعي لنا الاقتداء به في جميع أحواله؛ فإنه ﷺ وقف بالمشعر الحرام بعد ما صلى صلاة الفجر في أول وقتها، وركب راحلته، ووقف يذكر الله ، ويدعو مستقبلاً القبلة حتى أسفَر جدًا، وقرب طلوع الشمس، ثم انصرف إلى منى، وقد قال ﷺ: «لتأخذوا مناسككم، فإني لا أدرِّي، لعلي لا أحج بعد حجتي هذه»^(٢).

ويستحب الإكثار من الدعاء والذكر والاستغفار ومن قول: «رَبَّنَا وَإِنَّا
فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ» [البقرة: ٢٠١]. اللهم كما أوقتنا فيه، وأريتنا إياه، فوفقاً لذكرك كما هديتنا، واغفر لنا، وارحمنا كما وعدتنا بقولك - وقولك الحق -: «فَإِذَا آفَضْتُم مِّنْ عَرَفَاتٍ فَادْكُرُوا اللَّهَ إِنَّ
الْمَشْعَرَ الْحَرَامَ وَادْكُرُوهُ كَمَا هَدَنَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِّنْ قَبْلِهِ لِمَنِ
الْأَضَالِّينَ ﴿٣﴾ ثُمَّ أَفْيِضُوا مِنْ حَيْثُ أَفْكَاضَ الْثَّابِسُ وَأَسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ
عَفُورٌ رَّحِيمٌ» [البقرة: ١٩٨ - ١٩٩].

(١) البخاري رقم (١٦٧٩)، ومسلم (١٢٩١).

(٢) مسلم (١٢٩٧).

• أعمال يوم العيد:

إِنَّمَا قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ بَعْدَ مَذْلِفَةٍ وَقَصْدٍ
مِنْيَ، وَاسْتَمْرَ فِي سَيْرِه حَتَّى يَصِلَ جَمْرَةِ الْعَقْبَةِ، فَيَرْمِيهَا بِسَبْعِ حَصَبَاتٍ، يَكْبِرُ
عَلَى كُلِّ حَصَابَةٍ، وَيَسْتَحِبُ أَنْ يَجْعَلَ الْبَيْتَ عَنْ يَسْارِهِ وَمِنْيَ عَنْ يَمِينِهِ عِنْدَ
الرَّمْيِ؛ كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ.

وَيُلْتَقِطُ حَصَبَ الْجَمَارَ مِنْ أَيِّ مَكَانٍ شَاءَ، وَلَا يَلْزَمُ أَنْ تَكُونَ مِنْ مَذْلِفَةَ،
بَلْ إِنْ أَخْذَهَا مِنْهَا أَوْ مِنْ مِنْيَ أَوْ أَيِّ مَكَانٍ جَازَ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يُؤْخَذُ مِنْ مَكَانِ
الرَّمْيِ؛ لِأَنَّ الْحَصَبَ الَّذِي قَدْ رُمِيَ بِهِ لَا يَجْزِي الرَّمْيَ بِهِ مَرَّةً ثَانِيَةً.

وَيَسْتَحِبُ لَهُ أَنْ يَأْتِي بِأَعْمَالِ هَذَا الْيَوْمِ مَرْتَبَةً بِأَنْ يَرْمِي جَمْرَةَ الْعَقْبَةِ.

ثُمَّ يَنْحِرُ هَدِيهِ إِنْ كَانَ مَعَهُ هَدِيهِ، أَوْ كَانَ عَلَيْهِ هَدِيهِ تَمْتَعَ؛ لِأَنَّ الْمَتَمْتَعَ
وَالْقَارِنُ إِذَا لَمْ يَكُونَا مِنْ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَإِنَّهُ يَلْزَمُهُمَا دَمُهُمَا، وَهُوَ شَاةٌ
أَوْ سَبْعَ بَدَنَةٍ أَوْ سَبْعَ بَقَرَةٍ، إِنْ عَجَزَ عَنِ الْهَدِيهِ لِزَمَهُ صِيَامُ عَشْرَةِ أَيَّامٍ: ثَلَاثَةَ
أَيَّامٍ فِي الْحَجَّ، وَسَبْعَةَ أَيَّامٍ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ تَمْنَعَ إِلَّا عَرْبَةَ
إِلَى الْحَجَّ فَمَا أَسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدِيهِ فَنَّ لَمْ يَمْحُدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجَّ وَسَبْعَةَ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةَ
كَامِلَةً ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٩٦].

ثُمَّ يَحْلِقُ رَأْسَهُ، أَوْ يَقْصُرُ، وَالْحَلْقُ أَفْضَلُ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا لِلْمُحَلِّقِينَ
ثَلَاثَةَ، وَالْمُقْصَرِينَ مَرَّةً، وَأَمَّا الْمَرْأَةُ فَإِنَّهَا تَجْمَعُ شَعْرَهَا؛ كَيْ تَأْخُذَ مِنْ أَطْرَافِهِ
قَدْرَ أَنْمَلَةِ.

ثُمَّ يَذْهَبُ إِلَى مَكَةَ، وَيَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ طَوَافُ الْإِفَاضَةِ، الَّذِي هُوَ رَكْنُ مِنْ
أَرْكَانِ الْحَجَّ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَيَطْوَّفُوا إِلَيْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩]، وَلِفَعْلِهِ
وَالْمُنْتَهِيَّ، ثُمَّ يَصْلِي رَكْعَتَيِ الطَّوَافِ، وَيَسْعَى إِنْ كَانَ مَتَمْتَعًا لِحَجَّهِ، وَإِنْ كَانَ مُفْرَدًا

أو قارناً فإنَّه إنْ كان قد سبق له سعي مع طواف القدوم كفاه ذلك، ولا يسعى مرة ثانية، وإنْ كان لم يسع فإنَّه يسعى بعد هذا الطواف.

إذا فعل الحاج هذه الأمور الثلاثة التي هي : الرمي ، والحلق ، والطواف فقد حل له كل شيء من لباس ، وطيب ، ونساء ، ويسمى هذا التحلل الثاني .

وإنْ فعل اثنتين من هذه الثلاثة كما لو رمى وحلق ولم يطف فقد حلَّ له كل شيء إلا النساء ، ويسمى هذا التحلل الأول .

فقلت لصاحبِي : ما حكم من قدم الحلق على الرمي ، أو قدم الطواف قبل الحلق ، أو قبل النحر للهدي ، أو قدم الطواف على الرمي فما حكمه؟

فقال : كل ذلك جائز ؛ لأنَّ الرسول ﷺ «ما سُئلَ فِي يَوْمِ النَّحْرِ عَنْ شَيْءٍ قُدُّمَ وَلَا أُخْرَ إِلَّا قَالَ : «أَفْعُلُ وَلَا حَرجٌ» متفق عليه^(١) ، أما الأفضل فهو ما وافق فعل الرسول ﷺ ، فإنه عليه الصلاة والسلام رمى جمرة العقبة ، ثم نحر هديه ، ثم حلق رأسه ، ثم ذهب إلى مكة وطاف بالبيت .

إذا فعل الحاج هذه الأمور فإنَّه يبقى بمنى بعد ذلك ، ويبيت بها ليالي أيَّام التشريق .

• رمي الجمرات :

قلت له : متى يبدأ رمي جمرة العقبة ومتى ينتهي؟

فقال : يجوز الرمي لجمرة العقبة بعد منتصف الليل من ليلة العيد ، والأفضل أن لا ترمي إلا بعد طلوع الشمس من يوم العيد ، ويستمر وقت الرمي إلى غروب الشمس ، ويجوز الرمي بعد الغروب إلى طلوع فجر اليوم

(١) رواه البخاري (٨٣) ، ومسلم (١٣٠٦) .

الحادي عشر للضعف، والنساء، ومن في حكمهم، فإذا طلع فجر اليوم الحادي عشر ولم يرم فإنه يؤخر الرمي حتى تزول الشمس.

إذا زالت رمي جمرة يوم العيد؛ التي لم يتمكن من رميها يوم العيد، ثم يرمي بعد ذلك الجمرات الثلاث لهذا اليوم على الترتيب: أولاً : الجمرة الأولى «الصغرى» التي تلي مسجد الخيف، ثم «الوسطى»، ثم «جمرة العقبة».

وقال لنا صاحبنا أيضًا: يُستحب لل الحاج إذا رمى الجمرة الأولى في أيام التشريق بعد الزوال أن يتقدم عنها قليلاً بعد رميها، ويرفع يديه، يدعو كثيراً مستقبلاً القبلة وهو واقف؛ لأنّ الرسول الكريم ﷺ وقف عندها يدعو بعدها رمي الجمرة، وتنحى عن زحمة الناس قليلاً؛ حتى لا يُصيبة الحصى، ولا يضيق على الذين يرمون، ثم يذهب إلى الجمرة الوسطى، وإذا رماها تنحى عنها كذلك قليلاً، ووقف يدعو طويلاً رافعاً يديه، مستقبلاً للقبلة؛ اقتداء بالنبي ﷺ، ثم يذهب إلى الجمرة الأخيرة، وهي جمرة العقبة، فإذا رماها انصرف، ولا يقف عندها للدعاء؛ لأنّ الرسول ﷺ لم يقف عندها.

فقلت لصاحبنا: قد أحسنت الإفادة، وبيّنت لنا كثيراً مما خفي علينا، ولكن هنا مسألة أحب أن تبينها لنا، وهي: أننا إذا أحرمنا نستمر في التلبية، وننحن في مني وفي عرفات وفي مزدلفة، فهل تستمر التلبية كل أيام التشريق؟ أو أنها تنتهي في وقت من الأوقات؟ كما قلت لنا في عمرتنا، فإنك قلت في العمرة: إذا شرعت في طواف العمرة تقطع التلبية؛ لأنك ابتدأت بعمل من أعمال التحلل؟.

فقال: نعم وهو كما قلت لكم.

أما بالنسبة للحج: فإنك تقطع التلبية إذا رميت جمرة العقبة يوم العيد، ويبقى عليك أن تكثر من التكبير والتسبيح والتهليل والذكر والدعا كل أيام التشريق؛ لأن الرسول ﷺ قال: «أيام التشريق أيام أكل وشرب وذكر الله» رواه مسلم^(١).

فقلت لصاحبنا: إن بعض الناس يتסהرون في رمي الجمار، خصوصاً إذا كان الحج نافلة، فأنا أرى كثيراً من الناس يوكلون من يرمي عنهم مع قدرتهم على الرمي، فهل هذا سائغ؟

قال لي: إن أعمال الطاعات ينبغي للعبد أن يُباشرها بنفسه، وال الحاج قد تعب في أمور كثيرة، وصبر عليها ابتغا ثواب الله ورجاء ما عنده، فلا ينبغي أن يتסהهل في هذه العبادة الشريفة، ويستخف في أدائها، بل عليه أن يتحين الفرص في الوقت الذي لا يشق عليه أو إن كان يخشى على نفسه فيرميها في الأوقات التي يخفر فيها الزحام، ولا يتكل على غيره في أداء هذا النسك، هذا بالنسبة للنافلة، أما إن كانت الحجة فرضًا فإنه لا يجوز التوكيل مع القدرة، فعلى المسلم أن يحتسب الأجر، وأن يصبر على ما يُلاقيه؛ فإن أعمال الحج والسفر إليه فيها مشقة غالباً، كما قال النبي ﷺ للنساء: «عليهن جهاد لا قتال فيه الحج والعمره»^(٢)، وكلما صبر المسلم على أداء العبادة على وجهها كثر ثوابه، وتعرض لأسباب القبول، لكن لا يجوز للعجز والمريض والكبير والمرأة الحامل ونحوهم أن يوكلوا في الرمي؛ لقوله تعالى: ﴿لَا يُكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [آل عمران: ٢٨٦]، وقوله ﷺ: ﴿فَأَلْقُوا اللَّهَ مَا أُسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، فيوكل من يرمي عنه، ويلزم الوكيل أن يرمي عن نفسه أولاً، ثم

(١) رقم (١١٤١).

(٢) أخرجه أحمد (٢٥٣٢٢)، وابن ماجة (٢٩٠١).

عن موكله، ويجوز للوكيل أن يرمي لموكله في الموقف الواحد بعد أن يرمي عن نفسه، ولا يلزمه أن يرمي الجمرات الثلاث أولاً عن نفسه، ثم يعود ثانية ليرميها عن موكله. فإن فعل فهو الأحوط.

ثم قلت لصاحبى: قد أدىت أكثر أعمال الحج، وأجدك تقول لي تارة يلزمك فعل ذلك، وتارة تقول يستحب لك ذلك، فلو بينت لي الفرق بين هذه الأعمال.

فقال: **الحج فيه أركان، وواجبات، وسنن.**

أما الأركان فهي أربعة: الإحرام وهو نية الدخول في النسك، والوقوف بعرفة، وطواف الزيارة ويسمى طواف الإفاضة، والسعى بين الصفا والمروة. فمن ترك واحداً من هذه الأركان لم يصح حجه.

وأما الواجبات فهي سبعة: الإحرام من الميقات، والوقوف بعرفة إلى غروب الشمس، فمن وقف بعرفة ثم انصرف قبل الغروب فعليه دم، والمبيت بمزدلفة إلى النصف الليل، والمبيت بمنى ليلة الحادي عشر وليلة الثاني عشر لمن تعجل، وليلة الثالث عشر أيضاً لمن تأخر، ورمي الجمار، وطواف الوداع، والحلق أو التقصير. ومن ترك واحداً جبره بدم يذبح في مكة لفقرائها.

وأما باقي الأعمال التي وردت عن النبي ﷺ فهي من السنن، ينبغي للمسلم أن يحرص على فعلها، فإن تركها، أو لم يتيسر له فعلها فلا شيء عليه.

ثم قلت لصاحبى: أرى كثيراً من الناس يحصل عليهم بعض الخلل في حجتهم، ويسألون عن ذلك كل من ظنوا أنه يعرف المناسك، ولو بمجرد

الظن، فهل تبراً ذمته لو قُدِّرَ أَنَّه سأَلَ شخصاً جاهلاً، ظنًا منه أَنَّه عالم، وأفْتَاه بغير علم؟

فقال صاحبي: الكلام على هذه المسألة من ناحيتين:

الأولى: أن الناس يتسللون، فيسألون كل أحد، وهذا تقصير من السائل، ولا يجوز له أن يسأل إلا من يعْرَفُ أَنَّه من أهل العلم الموثوقين في علمهم وورعهم؛ لأنَّه مأمُور بذلك، فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ يَقُولُ: ﴿فَشَرَّعُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُثُرُ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، فقد أَمَرَ اللَّهُ يَعْلَمُ بسؤال أهل الذكر، وهم العالموُن بكتاب اللَّهِ وسنته رسوله ﷺ، فإذا سأَلَ الحاج أحداً من غير أهل العلم فقد أخطأ، ولا تبراً ذمته بذلك.

والثانية: أَنَّ كثيراً من الجهال يتصدرون للفتوى، ويتبخطون، ويُضلّلون الناس، ويلحقون الضرر بأنفسهم أولاً وبغيرهم ثانياً، وفاعل هذا على خطر عظيم، فقد ذكر العلماء رحمة الله أن القول على الله بلا علم ذنب عظيم، وهو قرين الشرك بالله، فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ يَقُولُ: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُهُمْ أَكْذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفَرَّوْا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبُ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبُ لَا يُفْلِحُونَ﴾ [النحل: ١١٦] وما يدرِي هذا المفتى الذي يتخبط في فتواه أَنَّه يُخبر عن الله في هذه الفتوى، فهو يقول هذا حكم الله، فكيف يجرؤ مسلم أن يقول هذا حكم الله في كذا وكذا، وهو يعلم أَنَّه لا يدرِي، بل بمجرد الظن والتخمين دون علم ولا بصيرة بأحكام الدين!! فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ يَقُولُ: ﴿وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنُّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُعْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً﴾ [النجم: ٢٨].

• ما يفعل في أيام التشريق في منى:

قلت: جزاك الله خيراً على ما بينت، وزدني من علمك.

قال لي : إنك في أيام فاضلة شريفة ، شرفها الله تعالى بذكره ، وهي أيام التشريق ، فينبغي لنا أن نغتنم هذه الأيام والأوقات بعمل الطاعات ، كما أرشدنا الله تعالى إلى ذلك بقوله سبحانه : ﴿وَأَذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾ [البقرة: ٢٠٣] ، والأيام المعدودات هي أيام التشريق ، بدليل قوله عَزَّلَ : ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى﴾ [البقرة: ٢٠٣] ، فالله عَزَّلَ في هذه الآية الكريمة يأمرنا أن نذكره وندعوه ، فنلهم بالتهليل والتسبيح وأنواع الذكر ؛ وهي أيام تعتبر من خواتيم أعمال الحج ، والله سبحانه يرغينا أن نختتم أعمالنا بذكره سبحانه ؛ كما قال جل شأنه : ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاكِّمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرُكُوكْ مَابَاءَكُوكْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا إِلَيْنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ ﴿٦﴾ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا إِلَيْنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقَنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿٧﴾ أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [البقرة: ٢٠٢ - ٢٠٠].

وقال سبحانه في الحث على ذكره أدبار الصلوات المفروضة : ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ قِيمًا وَقُعُودًا وَعَلَانِ جُنُوبِكُوكْ﴾ [النساء: ١٠٣].

وقال سبحانه في الحث على ذكره بعد أداء صلاة الجمعة : ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَأَنْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة: ١٠].

وكان عَزَّلَ إذا سلم من صلاته ، وقبل أن يُدبر وجهه إلى الناس يستغفر الله ثلاثاً ، ثم يقول : «اللَّهُمَّ أَنتَ السَّلامُ وَمِنْكَ السَّلامُ تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَام» رواه مسلم^(١) ، ثم ينصرف .

(١) رقم (٥٩١).

وهكذا كان عليه الصلاة والسلام يختتم أعماله بذكر الله -جل وعلا-، والاستغفار، بل إن الله عَزَّ ذِيَّلَهُ أمر نبيه أن يختتم عمره وأعماله في هذه الدنيا بالتسبيح والاستغفار؛ كما قال سبحانه: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرًا نَصَرُ اللَّهَ وَالْفَتْحُ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفَوَاجَأَ فَسَيِّعَ يَحْمَدُ رَبِّكَ وَآسْتَغْفِرُهُ إِنَّمَا كَانَ تَوَابًا﴾ [النصر: ١ - ٣]، وقد ثبت في الصحيحين أنه كان عَلَيْهِ السَّلَامُ بعد نزول هذه السورة لا يدع أن يقول في رکوعه وسجوده: «سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي»؛ كما أخبرت عائشة عَلَيْهَا السَّلَامُ بذلك^(١).

فكل عمل ينبغي أن يُختتم بذكر الله وتسبيحه والاستغفار؛ ولهذا كان عَلَيْهِ السَّلَامُ يختتم مجلسه بهذا الدعاء يقول: «سبحانك اللهم وبحمدكأشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك»^(٢).

ثم قال لنا صاحبنا: إني أوصيكم بعشر الأصحاب أن يكون ذكركم لله واستغفاركم وتوبتكم من قلوبكم لا من ألسنتكم فقط؛ لأن المعمول عليه هو عمل القلوب، أما أن يتوب العبد ويستغفر بلسانه وهو مقيم على الذنب فهذا على خطر من عقوبة الله له، ويخشى أن يكون من المُصرّين على ما فعلوا وهم يعلمون والله سبحانه نفى هذا الوصف عن المؤمنين بقوله: ﴿وَلَمْ يُصْرِّوْا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٥].

ولهذا كان يُروى عن بعض العلماء أنه كان يقول خوفاً من عدم مطابقة اللسان للقلب في التوبة والاستغفار:

أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ مِنْ «أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ»

من قولة قلتها خالفت معناها

(١) رواه البخاري رقم (٧٩٤)، ومسلم (٤٨٤).

(٢) رواه أحمد رقم (١٥٧٢٩)، والطبراني في الكبير رقم (٦٦٧٣).

قال له أحد الرفقة: جزاك الله خيراً على ما بينت، وعندي سؤال، وهو أننا كما ترى مقيمون بمنى، ونقصر الصلاة، ونرى بعضًا من الناس يُتمون صلاتهم، والبعض الآخر يُقصرون، أما أنت فإنما نراك تقصير بنا، وتصلي كل صلاة في وقتها، فهل هذا كله سائغ؟ وماذا كان الرسول ﷺ يفعل؟

فقال لنا: كان النبي ﷺ في منى يُصلِّي كل صلاة في وقتها، ولكنه يُقصر الصلاة التي تقصير، وهي الصلاة الرباعية، صلاة الظهر، والعصر، والعشاء، ولم يجمع الصلاتين إلا في يوم عرفة، جمع صلاة الظهر والعصر وقصيرهما، وكذلك ليلة مزدلفة جمع المغرب والعشاء وقصير صلاة العشاء، أما مدة جلوسه في منى، وكذلك لما كان بالأبطح قبل الطلوع إلى منى فقد كان النبي ﷺ يُصلِّي كل صلاة في وقتها، ويُقصر الصلاة الرباعية.

أما الذين يُتمون الصلاة ولا يُقصرون فهو لاء يزعمون أنَّ هذا سفر قصير لا تقصير بمثله الصلاة.

ويقولون: إنَّ الرسول ﷺ كان مسافرًا، فله قصر الصلاة، أما المقيم كأهل مكة فليس لهم ذلك.

والجواب عن هذا: أنَّ الرسول ﷺ هو المشرع والمبلغ عن الله، ولا يمكن أن يُقرَّ أحدًا على خطأ وهو يعلم به، وقد صلى عليه الصلاة والسلام بمنى وعرفات وقصر الصلاة، وهو يعلم أنَّ معه أهل مكة يصلون معه قصراً، ولا يأمرهم أن يُتموا، أتراه لا يعلم عنهم؟ أو أنَّه ترك البيان عن وقت الحاجة، فلم يأمرهم بالإتمام؟ أو أنَّه نسي ذلك؟ هل يستطيع مسلم أن ينسب التقصير له ﷺ؟ حاشا وكلا.

ومما يدل على هذا أيضًا ما رُوي أنَّ ﷺ أقام بمكة عام الفتح ثمانية عشرة

ليلة لا يُصلِّي إلا ركعتين يقول: «يا أهل البلد صلوا أربعًا، فإنما قوم سَفْر» رواه أبو داود^(١)، ولو كان الإيمام واجبًا عليهم في من لبَّن لهم ذلك النبي ﷺ؛ كما يَبَّن لهم ذلك عام الفتح، وقد ثبت عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: «يا أهل مكة أتموا صلاتكم فإنَّ قوم سَفْر» رواه مالك^(٢).

والعجب من بعض الناس الذين يأمرون الحاج بمخالفة سنة رسول الله ﷺ تقليدًا لبعض العلماء رحمهم الله؛ بحجة أن هذا مذهبهم، وهل يجوز للMuslim مخالفته الرسول ﷺ بعد أن علم سنته؟!

أما من خفيت عليه السنة في مسألة من المسائل، ولكنه لو علم السنة لعمل بها بلا تردد فهذا معذور إن شاء الله، ولكن الخطر كل الخطر على من استبانت له سنة رسول الله ﷺ، ثم يتركها لمخالفته مذهبها لها، والله عَزَّ ذَلِكَ يقول: «فَلَيَحْذِرَ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» [النور: ٦٣]، ويقول ابن عباس رضي الله عنهما: «يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء أقول: قال رسول الله ﷺ، وتقولون: قال أبو بكر وعمر!!»، فابن عباس رضي الله عنهما اشتد نكيره على من أخذ بقول أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، وترك قول الرسول ﷺ وهو أفضل الأمة بعد نبيها ﷺ، فكيف بغيرهما؟!

قلت لصاحبِي: هل يمكن أن يخالف الأئمة الرسول ﷺ في شيء؟

قال: لا، لا يخالفون الرسول ﷺ بقصد المخالفَة، ولكن العلم كثير، والسنة علِّمها كثير من الصحابة، ولم يحيطوا كلهم بها، فيكون الصحاَبِي أو العالم من التابعين أو غيرهم من الأئمة الأربعَة، أو سواهم من أئمة الإسلام

(١) أبو داود (١٢٢٩).

(٢) الموطأ (٣٤٦). وانظر مجموع الفتاوى ١١٠ / ٢٤

حفظ الشيء الكثير، ولكن جائز أن يخفي عليه شيء منها؛ لأنَّ اللَّهَ عَلَيْهِ كُلُّ ذِي عِلْمٍ عَلَيْهِ» [يوسف: ٧٦]، ثم إنَّ العالم قد يبلغه الحديث من طريق غير ثابت عنده فلا يعمل به؛ لعدم صحته عنده، لكنه عند غيره صحيح، أو يكون للحديث طريق صحيح آخر لكن لم يعلمه، وتارة يكون الحديث منسوباً، ولكن لم يبلغه النسخ، وتارة يكون الحديث لم يبلغه أصلًا، وتارة تختلف الفهوم، فكلُّ يأخذ بما فهم من الحديث.

كما حصل للصحابي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عندما قال الرسول ﷺ: «لا يصلُّين أحد العصر إلا في بني قريظة» متفق عليه^(١)، فلما دخل وقت العصر وهم في الطريق، وخشوا أن يخرج وقتها قبل الوصول إلى بني قريظة صلت طائفة العصر في الطريق، وقالوا: إنَّ الرسول ﷺ قد أراد الاستعجال إليهم، فلا نترك الوقت يخرج بدون أن نصلِّي، فصلُّوا، ثم واصلوا السير إليهم. وطائفة قالوا: نفعل كما أمر الرسول ﷺ، ولا نصلِّي إلا في بني قريظة، ولو خرج الوقت. فهو لاء كلهم معذورون؛ لأنَّهم عملوا على حسب ما فهموا منه ﷺ.

فهذه بعض الأمور التي تكون سبباً في اختلاف العلماء رحمهم اللَّهُ، وهم على أجر في اجتهادهم، سواء أصابوا أو أخطأوا، لكن المصيب له أجران، والمخطئ له أجر واحد، أما الذي لا يُعذر فهو الذي يعلم السنة ويتركها لمجرد أن تخالف مذهبه، وليس لديه ما يكون حجة له على تركها من نسخ أو غيره.

• وقت النزول من منى:

قال له أحد الرفقة: متى يكون النزول من منى الموافق لفعله ﷺ؟

(١) البخاري (٩٤٦)، ومسلم (١٧٧٠).

قال : إنَّ اللَّهَ عَلَيْكُمْ يَقُولُ : «وَإِذْ كُرُوا أَلَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ» [البقرة: ٢٠٣] فبيّنت الآية أن للحجاج أن يتعرّج ، ويكتفي بالجلوس بمنى يومين من أيام التشريق ، ويخرج منها بعد أن يرمي الجمرات الثلاث قبل أن تغرب شمس اليوم الثاني عشر ، ولا يلزمه البقاء للاليوم الثالث منها ، وأن له أن يتاخر للاليوم الثالث . ولكنك تسأل عن فعل الرسول ﷺ ، فالذي فعله ﷺ «أنَّه أقام بمنى أيام التشريق الثلاثة»^(١) فدل ذلك على أن التأخير أفضل من التعجل ؛ لأنَّه ﷺ لا يفعل إلا الأفضل والأكمـل ؛ وذلك لأنَّه عليه الصلاة والسلام لما رمى جمرة آخر أيام التشريق نزل إلى الأبطح ، وصلـى صلاة العصر فيه ، فهذا هو الأفضل ؛ لأنَّ فيه موافقة فعله عليه الصلاة والسلام .

فنحن إن شاء اللـه تعالى إذا زالت الشمس من اليوم الثالث من أيام التشريق رميـنا الجمرات الثلاث ؛ كما كـنا عملـنا في اليـومـينـ الأولـينـ ، ثم نـنزلـ إلى مـكـةـ ، ونـحرـصـ علىـ أنـ تكونـ صـلاـةـ العـصـرـ بهاـ .

ويـنـبغـيـ اـغـتـنـامـ هـذـهـ الأـيـامـ بـكـثـرـةـ الصـلاـةـ وـالـطـوـافـ وـأـنـوـاعـ الـعـبـادـاتـ منـ تـلـاوـةـ ، وـذـكـرـ ، وـتـسـبـيـحـ ، وـتـهـلـيلـ ، فـوـجـودـكـ بـهـذـاـ الـبـلـدـ الـأـمـيـنـ فـرـصـةـ عـظـيمـةـ منـ الـفـرـصـ الـتـيـ قـدـ لـاـ تـحـصـلـ لـكـمـ مـرـةـ ثـانـيـةـ فـيـ الـعـمـرـ ، فـاغـتـنـمـوـهاـ .

قلـتـ لـصـاحـبـيـ : قدـ فـهـمـتـ سـنـةـ رـسـوـلـ اللـهـ عـلـيـهـ السـلـاـمـ فـيـ وقتـ النـزـولـ مـنـ مـنـيـ ، ولكنـ إـذـاـ نـزـلـتـ ماـذـاـ يـبـقـىـ عـلـيـهـ مـنـ أـعـمـالـ الـمـنـاسـكـ ؟

قالـ : منـ سـبـقـ لـهـمـ أـنـ طـافـواـ طـوـافـ الـزـيـارـةـ ، وـيـسـمـىـ «ـطـوـافـ الـإـفـاضـةـ»ـ وـهـوـ رـكـنـ مـنـ أـرـكـانـ الـحـجـ ، وـسـعـواـ يـوـمـ الـعـيـدـ أـوـ أـيـامـ الـتـشـرـيقـ فـلـيـسـ عـلـيـهـمـ

(١) أبو داود (١٩٧٣).

شيء سوى طواف الوداع، ولا يأتي به الحاج إلا إذا عزم على السفر، وأنهى جميع أعماله، وأراد الخروج إلى وطنه، طاف بهذا البيت الشريف طواف الوداع، وهو آخر عمل من أعمال الحج يقوم به، وهو واجب من واجبات الحج؛ لأنَّ النبي ﷺ فعله، وقال لأصحابه: «لا ينفرن أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت» رواه مسلم^(١)، فيطوف سبعة أشواط بالبيت، ثم يركع ركعتين خلف مقام إبراهيم إن تيسر له، وإنْ ففي أي مكان في المسجد الحرام، أو خارج المسجد؛ لأنَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه طاف طواف الوداع بعد صلاة الفجر، وخرج، فلما وصل بئر ذي طوى صلى ركعتي الطواف هناك.

ومن ترك طواف الوداع فقد ترك واجباً من واجبات الحج، فيلزم دم،
يذبحه لفقراء مكة.

قلت لصاحبِي: أرى بعض الناس إذا طاف طواف الوداع، وأراد الخروج فإنه يمشي على خلفه مشية القهقرى، فهل هذا مشروع؟ وهل فعله الرسول عليه الصلاة والسلام أو فعله الصحابة رضي الله عنهم؟

قال لي: هذا لم يُحفظ عن الرسول ﷺ، ولا نُقل عن أحد من الصحابة، فلا ينبغي فعله؛ لأنَّ هذا أمر مبتدع، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها.

• حكم الطواف للحائض والنفساء:

قلت له: ما حكم المرأة التي قد حاضت أو نفست؟ هل تبقى حتى تطهر، وتطوف طواف الوداع، أو يسقط عنها الوداع؟

(١) رقم (١٣٢٧).

قال: إن المرأة الحائض أو النساء ليس عليها وداع؛ كما قال ابن عباس رضي الله عنهما: «أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه خف عن الحائض» متفق عليه^(١)، وهذا من سماحة هذه الشريعة الإسلامية ومن رحمته وكل الله بأمته.

فقلت لصاحبي: إذا طفتا بالبيت طوفاً الوداع، ثم قدر أن أحدهما تأخر سفره، وبات تلك الليلة فهل يكفيه هذا الوداع؟

قال: لا، لا يكفيه بل لا بد أن يعيده إذا بات أو تأخر من أول النهار إلى آخره.

ثم جاء رجل ونحن نتحدث مع رفيقنا ونستفيد منه بعض النصائح والإرشادات، فقال له: هل يجوز لي إذا كان آخر يوم من أيام التشريق أن أذهب إلى مكة أول النهار، ثم أطوف طوفاً الوداع، وأرجع إلى مني، فأرمي الجمرة بعد الظهر من ذلك اليوم، وأسافر؛ لأنَّ طريقي على الطائف، وأحب أن أذهب من مني؛ ليكون أسهل علىَّ؟

قال له صاحبنا: هذه المسألة فيها خلاف بين العلماء، ولكن الصحيح أنَّه لا يُجزئ طوفاً الوداع إلَّا بعد إنتهاء جميع أعمال الحج، فلو بقي عليه رمي الجمار في اليوم الثاني إن أراد التسفل أو رمي اليوم الثالث فإنه لا يُجزئه الوداع قبل الرمي، لأنَّ أعمال الحج لم تنته، والوداع هو آخر شيء، كما يودع المسافر أهله.

وجاء رجل آخر فقال: إنَّ العلماء يذكرون الملزم فأي مكان هو من البيت؟ وبماذا ندعوه فيه؟

(١) البخاري (١٧٥٥)، ومسلم (١٣٢٨).

قال صاحبنا : الملزم هو ما بين الحجر الأسود والباب ، وهو من مواطن إجابة الدعاء ، فلتلزمه وتضع صدرك وذراعيك ممدودة وكفيك وخذلك الأيمن عليه ، وتدعوا بما تحب فقد روي عن عبد الرحمن بن صفوان قال : «لما فتح رسول الله ﷺ مكة ... انطلقت ، فرأيت رسول الله ﷺ قد خرج من الكعبة هو وأصحابه ، وقد استلموا البيت من الباب إلى الحطيم ، وقد وضعوا خدوهم على البيت ورسول الله ﷺ وسطهم» رواه أبو داود^(١) وروى أيضاً من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه قال : «طفت مع عبد الله ، فلما جئنا دبر الكعبة قلت : ألا تتعوذ؟ قال : نعوذ بالله من النار ، ثم مضى حتى استلم الحجر ، وأقام بين الركن والباب ، فوضع صدره ووجهه وذراعيه وكفيه هكذا ، وبسطهما بسطاً ، قال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعله»^(٢) .

قال ابن القيم : «فهذا يحتمل أن يكون في وقت الوداع ، وأن يكون في غيره ، ولكن قال مجاهد والشافعي وغيرهما : إنَّه يستحب أن يقف في الملزم بعد طواف الوداع ، ويدعو . وكان ابن عباس رضي الله عنهما يلتزم ما بين الركن والباب ، وكان يقول : «لا يلتزم ما بينهما أحد يسأل الله تعالى شيئاً إلا أعطاه إياه»^(٣) . فأنت تدعوا بما تحب من خيري الدنيا والآخرة .

وقال سائل آخر : لو بَيَّنْتَ لنا فضل ماء زمزم ، وأداب شربه .

قال صاحبنا : ماء زمزم ماء مبارك ، وقد شرب النبي ﷺ من زمزم بعد أن فرغ من طوافه في الحج كما في صحيح مسلم أن النبي ﷺ أتى زمزم بعد أن

(١) رقم (١٨٩٨).

(٢) رقم (١٨٩٩).

(٣) رواه البيهقي (١٦٤ / ٥).

(٤) انظر زاد المعاد (٢٩٨ / ٢).

قضى طوافه وهم يسقون، فقال: «انزعوا بني عبد المطلب، فلو لا أن يغلبكم الناس على سقاياتكم لنزعت معيكم، فناولوه دلواً، فشرب منه»^(١). وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «خير ماء على وجه الأرض ماء زمزم، فيه طعام من الطعم، وشفاء من السقم»^(٢).

وفي سنن ابن ماجة من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ماء زمزم لما شرب له»^(٣).

وي ينبغي أن يتضلع من ماء زمزم لحديث محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر قال: كنت جالساً عند ابن عباس رضي الله عنهما، فجاءه رجل، فقال: من أين جئت؟ فقال: من زمزم، قال: فشربت منها كما ينبغي؟ قال: وكيف؟ قال: إذا شربت منها فاستقبل القبلة، أي: الكعبة، واذكر اسم الله، وتنفس ثلاثة، وتضلع منها، فإذا فرغت منها، فاحمد الله عز وجل، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن آية ما بيننا وبين المنافقين أنهم لا يتضلّعون من زمزم» رواه ابن ماجة وغيره^(٤).

وله أن يحمل معه شيئاً من ماء زمزم؛ لحديث عائشة رضي الله عنها: «أنها كانت تحمل من ماء زمزم وتخبر أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحمله» رواه الترمذ^(٥).

ثم قال هذا السائل لصاحبنا: إن العلماء يذكرون الحطيم واستحباب الدعاء عنده، فأي مكان هو من البيت؟ لأنني سمعت بعض الناس يقول: إنه ما بين الباب والحجر الأسود، وسمعت البعض منهم يقول إنَّه ما تحت الميزاب؟

(١) رقم (١٢١٨).

(٢) رواه الطبراني في الكبير (١١٦٧)، والأوسط (٣٩١٢).

(٣) رقم (٣٠٦٢).

(٤) ابن ماجة رقم (٣٠٦١)، والحاكم (١٧٣٨)، والبيهقي (٩٤٣٨).

(٥) رقم (٩٦٣) وقال: حديث حسن غريب.

فقال له صاحبنا : اختلف العلماء رحمهم الله فيما يسمى بالحطيم ، ف منهم من قال : هو ما بين الحجر الأسود والباب ، ويستأنسون في ذلك بما جاء في شعر الفرزدق ، حينما مدح زين العابدين بالقصيدة المشهورة ، ومحل الشاهد منها قوله :

يُكاد يمسكه عرفة راحته ركن الحطيم إذا ما جاء يستلم
ومنهم من قال : هو جدار الحجر ؛ لأنَّه لما ارتفع البنيان بنيان الكعبة بقي الجدار الذي جوار الحجر كأنَّه محظوم ؛ لقصره ، فسمى الحطيم .

والقول الآخر لعله هو الصحيح : أنَّ الحطيم هو الحجر نفسه ، وهو الذي يصبُّ فيه ميزاب الكعبة ، والذي يدل على ذلك ما ثبت عنه ﷺ في خبر حديث الإسراء قال ﷺ : « بينما أنا في الحطيم ، - وربما قال : في الحجر - مضطجعاً إذ أتاني آتٍ . . . » (١) فهذا يدل على أنَّ الحطيم هو الحجر .

• زيارة المسجد النبوى:

قال أحد الرفقة لصاحبنا : بعد أن فرغنا من طواف الوداع ، وركبنا مسافرين إلى المدينة المنورة ؛ لزيارة مسجد رسول الله ﷺ نحب أن تعرفنا بآداب زيارة المسجد النبوى ، وكيفية السلام على خير البرية رسول الله ﷺ ، وعلى صاحبيه ، وكيفية السلام على أهل البقىع والشهداء .

فقال : إني أوصيكم أيها الأصحاب بكثرة الصلاة والسلام على رسول الله ﷺ ؛ فإن الصلاة والسلام عليه من أجل الطاعات وأفضل القربات ، وقد فرض الله علينا الصلاة والسلام عليه ﷺ ، وحثنا عليها فقال

(١) البخاري (٣٨٨٧).

سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَسَأَلُهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلَوًا عَلَيْهِ وَسَلَمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦]، وقال ﷺ: «من صلى علي واحدة صلى الله عليه بها عشرًا» رواه مسلم^(١)، فأكثروا من الصلاة والسلام عليه في أي وقت وفي أي مكان؛ ليحصل لكم الأجر الوافر من الله سبحانه.

أما زيارة مسجده ﷺ فهي مشروعة في كل وقت سواء في الحج أو في غيره؛ لقوله ﷺ: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا، ومسجد الحرام، ومسجد الأقصى» متفق عليه^(٢)، وقوله ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام» متفق عليه^(٣).

فعندما تريد التوجه إلى المدينة تنوي بقلبك زيارة مسجد الرسول ﷺ؛ لمشروعتها بالإجماع، فإذا وصلت إلى المدينة، وقصدت المسجد النبوي، قدم رجلك اليمنى للدخول وقل: بسم الله، والصلاحة والسلام على رسول الله، أعوذ بالله العظيم، وبوجهه الكريم، وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم، اللهم اغفر لي ذنبي، وافتح لي أبواب رحمتك، وتقول ذلك أيضًا إذا دخلت أي مسجد من المساجد.

ثم تصلي ركعتين تحيية المسجد، وإن أمكنك أن تصليها في الروضة الشريفة فهو أولى؛ لقوله ﷺ: «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة» متفق عليه^(٤)، والصلاحة في مسجده عليه الصلاة والسلام بألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، فالصلاحة فيه بمائة ألف فيما سواه، والصلاحة في المسجد الأقصى بخمسين ألف صلاة.

(١) رقم (٤٠٨).

(٢) البخاري رقم (١١٨٩)، ومسلم رقم (١٣٩٧).

(٣) البخاري رقم (١١٩٠)، ومسلم (١٣٩٤).

(٤) البخاري رقم (١١٩٦) ومسلم (١٣٩١).

إِذَا صَلَّيْتُ الرَّكْعَتَيْنِ تَحْيَةَ الْمَسْجَدِ اسْتَحِبْ لَكَ أَنْ تَسْلُمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ وَعَلَى صَاحْبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَتَذَهَّبُ إِلَى قُبُورِهِمْ، وَتَقْفَ قَبَّالَةً وَجْهَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِأَدْبَرِهِ وَخَفْضَ صَوْتٍ؛ كَأَنَّكَ تُشَاهِدُهُ حَيًّا، مَمْلُوءَ الْقَلْبِ هَيَّةً وَمَحْبَةً لَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَتَصَلِّي وَتَسْلُمُ عَلَيْهِ بِأَيِّ نُوْعٍ مِّنَ الْأَلْفَاظِ الْمُشْرُوعَةِ الْمُعْرُوفَةِ بِالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَدْ «كَانَ ابْنُ عُمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا سَلَّمَ عَلَى الرَّسُولِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَصَاحْبِيهِ يَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبْنَاهَا، وَلَا يَزِيدُ عَلَى هَذَا غَالِبًا»^(١).

وَلَا بَأْسَ أَنْ تَزِيدَ إِذَا كَانَ كَلَامًا مَشْرُوعًا نَحْوَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا صَفْوَةَ خَلْقِ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خَيْرَ خَلْقِ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا سَيِّدَ الْمَرْسُلِينَ وَخَاتَمَ النَّبِيِّنَ، وَقَائِدَ الْغَرَّ الْمُحَجَّلِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ وَعَلَى آلِ بَيْتِكَ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ وَعَلَى أَزْوَاجِكَ الطَّاهِراتِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ وَعَلَى أَصْحَابِكَ أَجْمَعِينَ، وَعَلَى سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمَرْسُلِينَ، وَسَائِرِ عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، جَزَاكَ اللَّهُ عَنَا أَفْضَلَ مَا جَزَى نِبِيًّا عَنْ أُمَّتِهِ، أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّكَ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَمِينُهُ عَلَى وَحِيهِ وَخَلْقِهِ، أَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَّغْتَ الرِّسَالَةَ، وَأَدَّيْتَ الْأُمَانَةَ، وَنَصَّحْتَ الْأُمَّةَ، وَجَاهَدْتَ فِي اللَّهِ حَقَّ جَهَادِهِ.

ثُمَّ تَنْتَقِلُ عَنْ يَمِينِكَ قَلِيلًا، وَتَسْلُمُ عَلَى أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَتَقُولُ: «السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا بَكْرًا»، وَلَكَ أَنْ تَزِيدَ أَيْضًا: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ، جَزَاكَ اللَّهُ عَنِ الإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، اللَّهُمَّ ارْضُ عَنْهُ.

(١) سنن البيهقي (١٠٥١)، مصنف ابن أبي شيبة (١١٧٩٣)، مصنف عبد الرزاق (٦٧٢٤).

ثم تنتقل عن يمينك قليلاً، وتقول في سلامك على عمر رضي الله عنه: «السلام عليك يا عمر»، ولك أن تزيد أيضاً: السلام عليك يا أمير المؤمنين، جزاك الله عن الإسلام المسلمين خيراً، اللهم ارض عنـه.

وأي كيفية مشروعة في السلام على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وصاحبيه فعلت فلا بأس.

ومن آداب السلام عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عدم رفع الصوت، فإن كثيراً من الناس يرفعون أصواتهم عنده، وهذا قد نهى الله عنه؛ يقول الله عز وجل في الأدب مع نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَغْضُبُونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ آمَّنُوا حَنَّ اللَّهُ قُلُوبُهُمْ لِلنَّقْوَى لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [الحجرات: ٣].

وقال لنا صاحبنا أيضاً: أود أن أنبهكم لأمر مهم، يخطئ فيه كثير من العامة، وهو أن يأتي القبر لقصد الدعاء عنده، أو لاستلام الشباك، أو جدران الحجرة النبوية، أو التمسح بشيء منها، أو أن يضع يديه على صدره حاله في الصلاة، فهذا كله لا يصح؛ فلم يرد عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا عن أصحابه الأمر بذلك، ولم يفعله أحد من السلف الصالح، ولو كان خيراً لسبقونا إليه، فعليكم أن تحذروا من البدع؛ فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلاله.

واعلموا أنَّ طلب الحوائج والاستعاة والاستغاثة وغيرها من العبادات لا تكون إلا لله، ولا تُطلب إلا منه سبحانه، ومن صرف شيئاً منها لغير الله فقد أشرك عيادة بالله.

وقد وصف ابن القيم رحمه الله الزيارة المشروعة في نونيته المشهورة فقال:

فإذا أتينا المسجد النبوي صد	بـنا التحيـة أولاً ثـنتان
بـتمام أركـان لها وخشـوعها	وـحضور قـلب فعل ذـي الإـحسـان
قـبر الشـريف ولو عـلى الأـجـفـان	ثـم اـثنـيـنـا لـلـزـيـارـة نـقـصـد الـ

متذلل في السر والإعلان
 فالواقفون نواكس الأذقان
 ووقار ذي علم وذي عرفان
 كلا ولم يسجد على الأذقان
 بوئاً لأن القبر بيت ثان

فنقوم دون القبر وقفه خاضع
 وكأنه في القبر حي ناطق
 وأتى المُسَلِّم بالسلام بهيبة
 لم يرفع الأصوات حول ضريحه
 كلا ولم ير طائفًا بالقبر أَسَ

• زيارة البقيع:

ثم قلت لصاحبى : إنك وعدتنا ببيان كيفية زيارة قبور أهل البقيع عندما
 نصل إلى المدينة .

فقال : نعم إنَّ الزيارة التي يستعملها الناس منها ما هي مشروعة ، ومنها ما
 هي غير مشروعة :

• أما المشروعة:

فهي أن يقصد بها السلام على الميت والدعاء له ، والاعتبار ، والتذكرة
 للدار الآخرة ، ويقول في السلام عليهم : السلام عليكم أهل الديار من
 المؤمنين وال المسلمين ، وإنما إن شاء الله بكم للاحرون ، يرحم الله المستقدمين
 منا ومنكم والمستأجرين ، نسأل الله لنا ولكم العافية ، اللهم لا تحرمنا
 أجراهم ، ولا تفتنا بعدهم ، واغفر لنا ولهم . فالزيارة على هذه الكيفية هي
 المشروعة ؛ لأنَّها منقوله عن الرسول الكريم ﷺ .

• وأما الزيارة التي ليست مشروعة:

بل هي مبتدعة ، فهي أن يقصد بها الصلاة عند القبر والدعاء ، ظنًا من
 الزائر أنَّ هذا مما يُقرَّب من الله ، فهذا غير مشروع ، وأما إن طلب حوائجه من

صاحب القبر فهذا شرك أكبر عيادةً بالله منه.

ثم قلت لصاحبي: هل هناك في المدينة شيء غير البقىع وشهداء أحد يحسن أن نزوره؟

قال: نعم، هناك مسجد قباء تستحب زيارته؛ لأنَّ النبي ﷺ كان يأتي مسجد قباء كل سبت ماشياً وراكباً، ويُصلِّي فيه ركعتين^(١)، وفي حديث سهل ابن حنيف رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ أتَى مسجد قباء فصَلَّى فِيهِ صَلَاةً كَانَ لَهُ كَأْجَرُ عُمْرَةٍ»^(٢)، وهو مسجد أُسس على التقوى؛ كما بيَّن ذلك ربنا جلَّ شأنه في كتابه الكريم.

* * *

• وصية بعد إتمام المناسك والزيارة:

قلت لصاحبي: لقد أحسنت وأفدتنا في جميع المسائل التي احتجنا إليها، فهل من نصيحة تُرشدنا بها؛ لتكون خاتمة الجلسات معك؟

فقال: أسأل الله لي ولكم حسن الخاتمة، وأوصيكم ونفسي بتقوى الله عَزَّوجلَّ، فهي وصيته سبحانه لعباده الأولين والآخرين؛ كما قال سبحانه: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تَتَّقُوا اللَّهَ﴾ [النساء: ١٣١] فتقوى الله عَزَّوجلَّ هي أهم ما يتتصف به العبد؛ لأنَّ من حَقَّها حصل له خير الدنيا والآخرة؛ لأنَّ الله يَكُونُ مَعَهُ، ومن كان الله مَعَهُ حَصَلَ لَهُ كُلُّ خَيْرٍ؛ يقول عَزَّوجلَّ: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ أَتَّقُوا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨].

ثم إنَّكم أيها الحجاج قد أكملتُم مناسككم وسائل الله لنا ولكم القبول

(١) رواه مسلم (١٣٩٩).

(٢) رواه أحمد ٤٨٧/٣، وابن ماجة (١٤١٢)، والحاكم ٤٨٧/١ وصححه.

والغفرة، وقد وقفت ودعوت الله في عرفات والمشعر الحرام، وفي مني، وفي البيت العتيق، وتبت إلى ربكم مما سلف من الذنوب والخطايا، وعاهدت الله على أن لا تعودوا إلى سيئاتكم السابقة، وتبت إلىه توبة نصوحاً، فلا بد أن تصدقوا مع الله، ولا تفسدوا ما حصل لكم من المغفرة والأجر العظيم باقتراح السيئات.

ولا بد أن تكون حالة أحدكم في هذا الوقت مع الله أحسن من حالته قبل حجه، فيجدد نشاطه في المحافظة على الواجبات، واجتناب المحرمات، وليخلص العبادة لله وحده، ولا يصرف شيئاً من العبادات لغير الله، فالذبح والذر والدعاة والاستعانا والاستغاثة لا تكون إلا لله وحده؛ كما قال ﷺ: «**فَلْ إِنَّ صَلَاتِي وَشُكْرِي وَحْمَدَتِي وَمَمَّا فِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ** ﴿١٦﴾ **لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ**
وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ» [الأنعام: ١٦٢ - ١٦٣]، وكما قال - جل وعلا -: «**إِذَا حَكَمْتُمُ اللَّهُ**
رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ ﴿٣﴾ **إِنْ**
تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُونَ دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا أَسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ
وَلَا يُنِيبُكُمْ مِثْلُ خَيْرٍ» [فاطر: ١٤ - ١٣] وللحافظ على أهم العبادات التي هي الصلاة، يحافظ على أدائها في أوقاتها مع جماعة المسلمين في المساجد كما أمر الله سبحانه، وكما أمر بذلك رسوله ﷺ، وقد قال عليه الصلاة والسلام: «صلوا كما رأيتمني أصلبي» رواه البخاري^(١)، وقد كان ﷺ يهتم بها غاية الاهتمام، ويقول ﷺ وهو في حالة السياق عند موته: «الصلاحة وما ملكت أيمانكم . . .»^(٢).

ويخرج زكاة ماله طيبة بها نفسه.

(١) رقم (٦٣١).

(٢) رواه أحمد (١٢١٦٩)، وابن ماجة (١٦٢٥).

ويصوم شهر رمضان؛ لأنَّ صيامه أحد أركان الإسلام، وهو شهر مبارك فيه ليلة القدر خير من ألف شهر.

ثم إنَّه ينبغي لكم البر بالوالدين، وصلة الأرحام، والإحسان إلى الفقراء والمحاويح،

والمعاملة الحسنة مع كل أحد من قريب وبعيد، وترك الغش والخداع، والتسليس في البيع والشراء، والنصح لعلوم المسلمين.

واعلموا أنَّ من علامة قبول الحسنة الحسنة بعدها، ومن علامة ردُّها السيئة بعدها.

أسأل الله لي ولكلم القبول، وال توفيق والهداية، وأن يمن علي وعليكم بالاستقامة على طاعته وتوحيده، والعمل بما يرضيه سبحانه، وأن يتوفَّنا مسلمين، ويُلْحقنا بالنبيين والصَّدِيقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً.

* * *

أدعية مختارة

اعلم أيها الحاج الكريم : أنَّ من أفضل العبادات وأعظمها ذكر الله عَزَّلَهُ ودعاهه ، وسؤاله سبحانه بأسمائه الحسنى وصفاته العلا ؛ قال تعالى : ﴿وَاللَّهُ أَكْبَرُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠] ، وقال سبحانه : ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُوْنَ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدِّخُلُونَ جَهَنَّمَ دَارِيْخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠] ، وقال سبحانه : ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَأَشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ﴾ [البقرة: ١٥٢] ، وقال جل وعلا : ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُحِبُّ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلَيَسْتَجِبُوا لِي وَلَيَمُنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة: ١٨٦] ، وقال سبحانه : ﴿يَتَائِبُهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴿٤١﴾ وَسَيَحُوْهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الأحزاب: ٤١] - [٤٢] ، وقال عَزَّلَهُ : «الدعاء هو العبادة»^(١) .

وإنَّ من أنسٍ ما تُصرف فيه الأوقات ذكر الله عَزَّلَهُ ودعاهه في كل وقت ، وفي أوقات الإجابة آكد ، لا سيما يوم عرفة ؛ فإنه من أعظم الأيام .

وي ينبغي أن يكون الدعاء بخشوع ، وحضور قلب ، واستحضار عظمة المسؤول ، وقدرته جل شأنه ، وعظيم كرمه وعطائه ، وأن يكون السائل مُختبئاً لربه ، مُنكسرًا بين يديه سبحانه ، يرجو رحمته ، ويخشى عذابه ، موقناً بالإجابة ، غير مستبطئ لها ، يُلحّ في دعائه ، ويُكرّره ثلاثاً ، مُستقبلاً القبلة ، رافعاً يديه ، يدعو تضرعاً وخفية ، يبدأ دعاءه بالثناء على الله جل وعلا ، والصلوة والسلام على نبيه محمد عَزَّلَهُ ، مُقرّاً بذنبه ، مُعترفاً بتقصيره ، عازماً في مسألته ، غير مُعتدٍ في دعائه ، مُجتنباً أكل الحرام ؛ ليكون مُستجاب الدعوة .

(١) رواه أحمد (١٧٨٨٨) ، وأبو داود (١٤٧٩) ، والترمذى (٢٩٦٩) ، وابن ماجة (٣٨٢٨) .

ومن أعظم الذكر والدعاة الوارد: ما رُويَ عنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «خَيْرُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عُرْفَةَ، وَخَيْرُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» رواه الترمذى^(١).

وُثِّبَتْ فِي الصَّحِّيْحَيْنِ عَنْ أَبْنَعْمَرْ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوَةٍ أَوْ حَجَّ أَوْ عُمْرَةً يُكَبِّرُ عَلَى كُلِّ شَرْفٍ مِنَ الْأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، أَيْبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ»^(٢).

• ومن جوامع الدعاء والذكر الوارد:

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ، لَهُ النِّعْمَةُ، وَلَهُ الْفَضْلُ، وَلَهُ الشَّاءُونَ
الْحَسَنُ.

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصُنَّ لَهُ الدِّينُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ.

لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سَبِّحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ.

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمْتِتُ،
بِيَدِهِ الْخَيْرُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، سَبِّحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا
اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حُوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ.

سَبِّحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سَبِّحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ.

رَبُّنَا آتَانَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقَنَا عَذَابَ النَّارِ.

رَبُّنَا آمَنَا بِمَا أَنْزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتَبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ.

(١) رقم (٣٥٨٥).

(٢) البخاري (١٧٩٧)، ومسلم (١٣٤٤).

ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا، ربنا ولا تحمل علينا إصرًا كما حملته على الذين من قبلنا، ربنا ولا تُحملنا ما لا طاقة لنا به، واعف عننا، واغفر لنا وارحمنا، أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين.

ربنا لا ترغ قلوبنا بعد إذ هديتنا، وهب لنا من لدنك رحمة؛ إِنَّكَ أَنْتَ
الوهاب.

ربنا ظلمنا أنفسنا، وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكون من الخاسرين.

ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين، واجعلنا للمتقين إمامًا.

ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان، ولا تجعل في قلوبنا غلًا
للذين آمنوا، ربنا إِنَّكَ رَوْفٌ رَّحِيمٌ.

ربنا عليك توكلنا، وإليك أربنا، وإليك المصير.

اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عَصْمَةُ أُمْرِي، وَأَصْلِحْ لِي دِنِيَّتِي فِيهَا
مَعَاشِي، وَأَصْلِحْ

لِي آخْرِتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي، وَاجْعَلْ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ،
وَالْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍ.

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلَّهُ، عَاجِلَهُ وَآجِلَهُ، مَا عَلِمْتَ مِنْهُ وَمَا لَمْ
أَعْلَمْ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلَّهُ، عَاجِلَهُ وَآجِلَهُ، مَا عَلِمْتَ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ.

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ
وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدِنِيَّتِي، وَأَهْلِي وَمَالِي، اللَّهُمَّ اسْتَرْ عُورَاتِي، وَآمِنْ
رُوعَاتِي، اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدِي وَمِنْ خَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي، وَعَنْ شَمَائِلِي،
وَمِنْ فَوْقِي، وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي.

اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفْوٌ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِي .

اللَّهُمَّ أَحْسَنْ عَاقِبَتِي فِي الْأَمْرِ كُلُّهَا وَاجْرِنِي مِنْ خَزِي الدُّنْيَا وَعَذَابِ
الآخِرَةِ .

اللَّهُمَّ أَعْنِي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحْسِنِ عِبَادَتِكَ .

اللَّهُمَّ أَهْمِنِي رُشْدِي ، وَقُنِي شُرُّ نَفْسِي .

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنِّ
النَّارِ وَمَا قَرَبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا سَأَلَكَ مِنْهُ عَبْدُكَ
وَرَسُولُكَ مُحَمَّدُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا اسْتَعَاذُ بِكَ مِنْهُ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ
مُحَمَّدُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَسْأَلُكَ مَا قَضَيْتَ لِي مِنْ أَمْرٍ أَنْ تَجْعَلَ عَاقِبَتِهِ رَشِداً .

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ صِحَّةَ فِي إِيمَانِي ، وَإِيمَانًا فِي حَسْنِ خَلْقِي ، وَنِجَاحًا يَتَبعُهُ
فَلَاحٌ ، وَرَحْمَةَ مِنْكَ وَعَافِيَةَ ، وَمَغْفِرَةَ مِنْكَ وَرَضْوَانًا .

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مَوْجِبَاتَ رَحْمَتِكَ ، وَعِزَّائِمَ مَغْفِرَتِكَ ، وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ
إِثْمٍ ، وَالغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ بَرٍّ ، وَالْفُوزَ بِالْجَنَّةِ ، وَالنِّجَاهَ مِنِّ النَّارِ .

اللَّهُمَّ اجْعِلْ فِي قَلْبِي نُورًا ، وَفِي سَمْعِي نُورًا ، وَاشْرِحْ لِي صَدْرِي ، وَيُسْرِ
لِي أَمْرِي .

اللَّهُمَّ لَكَ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايِي وَمَمَاتِي ، وَإِلَيْكَ مَا بِي .

اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنِّ الْهَمِّ وَالْحُزْنِ ، وَمِنِّ الْعَجَزِ وَالْكَسْلِ ، وَمِنِّ
الْبَخْلِ ، وَمِنِّ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرُمِ ، وَمِنِّ غَلْبَةِ الدَّيْنِ وَقَهْرِ الرِّجَالِ .

اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ ، وَبِكَ آمَنْتُ ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ ، وَإِلَيْكَ أَنْبَتُ ، وَبِكَ
خَاصَّمْتُ ، أَعُوذُ بِعَزْتِكَ أَنْ تَضْلِنِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، أَنْتَ الْحَيُّ الَّذِي لَا

يموت، والجن والإنس يموتون.

اللَّهُمَّ اقْسِمْ لِي مِنْ خَشْيَتِكَ مَا تَحْوِلُ بِهِ بَيْنِي وَبَيْنَ مَعْصِيَتِكَ، وَمِنْ طَاعَتِكَ
مَا تَبَلَّغُنِي بِهِ جِنْتِكَ، وَمِنْ الْيَقِينِ مَا تَهْوَنُ بِهِ عَلَيِّ مَصَابِ الدُّنْيَا، اللَّهُمَّ مَتَعْنِي
بِسَمْعِي وَبِصَرِي وَقُوَّتِي مَا أَحْيَتْنِي، وَاجْعَلْهُ الْوَارِثُ مِنِّي، وَاجْعَلْ ثَأْرِي عَلَى
مِنْ ظَلْمِنِي، وَانْصُرْنِي عَلَى مِنْ عَادَنِي، وَلَا تَجْعَلْ مَصِيبَتِي فِي دِينِي،
وَلَا تَجْعَلْ الدُّنْيَا أَكْبَرُ هُمْيَ، وَلَا مَبْلُغٌ عِلْمِي وَلَا تَسْلُطْ عَلَيِّ مِنْ لَا يَرْحَمْنِي.

اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ،
أَنْتَ قَيْوَمُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ
حَقٌّ، وَقَوْلُكَ حَقٌّ، وَلَقَاؤُكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ،
وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ، وَمُحَمَّدٌ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَقٌّ.

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فَعْلَ الخَيْرَاتِ، وَتَرْكَ الْمُنْكَرَاتِ، وَحُبَّ الْمَسَاكِينِ،
وَأَنْ تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي، وَإِذَا أَرَدْتَ بِعِبَادِكَ فِتْنَةً فَاقْبِضْنِي إِلَيْكَ غَيْرَ مَفْتُونٍ.

اللَّهُمَّ أَظْلَنِي تَحْتَ ظَلِّ عَرْشِكَ، يَوْمًا لَا ظَلَّ إِلَّا ظَلَكَ.

اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمُحِيَا
وَالْمُمَاتِ، وَمِنْ الْخَزْيِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ.

اللَّهُمَّ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، رَبُّنَا وَرَبُّ كُلِّ
شَيْءٍ، فَالْقَلْقَلُ الْحَبُّ وَالنُّوْيُّ، مُنْزَلُ التُّورَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ
كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخَذْ بِنَاصِيَتِهِ، أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلِيُسْ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلِيُسْ
بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلِيُسْ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلِيُسْ دُونَكَ
شَيْءٌ، اقْضِ عَنِّي الدِّينَ، وَأَغْنِنِي مِنَ الْفَقْرِ.

اللَّهُمَّ أَعْطِنِي نَفْسِي تَقوَاهَا، وَزَكِّهَا أَنْتَ خَيْرُ مِنْ زَكَّاهَا، أَنْتَ وَلِيُّهَا

ومولاها .

اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ
لَا تَشْبَعُ، وَمِنْ دُعَوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا .

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتُّقْىٰ وَالْعَفَافَ وَالْغُنْيَ .

اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ
وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتَ، أَبُوءُ لَكَ بِنَعْمَتِكَ عَلَيَّ،
وَأَبُوءُ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ .

اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجَّاً مِبْرُورًا وَسَعِيًّا مَشْكُورًا، وَذَنْبًا مَغْفُورًا، رَبِّ اغْفِرْ
وَارْحَمْ وَتَجَاوزْ عَمَّا تَعْلَمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ .

ويُكثُرُ من الصلاة على النبي ﷺ، ويُكثُرُ من الدعاء بما يُحب من خيري
الدنيا والآخرة، خصوصاً هذه الدعوة القرآنية التي حثّ عليها رسول الله
ﷺ: «رَبَّنَا مَاتَنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقَنَا عَذَابَ النَّارِ»
[البقرة: ٢٠١]، وفي الصحيحين: «كان أكثر دعاء النبي ﷺ: اللَّهُمَّ آتُنَا فِي الدُّنْيَا
حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقَنَا عَذَابَ النَّارِ»^(١)، ويكررها، ويدعو لوالديه،
وأهله، ومشايخه، وإخوانه، وعموم المسلمين .

سبحان ربكم رب العزة عما يصفون، وسلام على المرسلين، والحمد لله رب
العالمين، وصلوا الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آلـه وصحبه أجمعين .

تمت

(١) البخاري (٦٣٨٩)، ومسلم (٢٦٩٠).

فهرس الموضوعات

٥	مقدمة
٧	الحج الركن الخامس
٧	اختيار رفقة الحج
٨	ما يفعله الحاج قبل الشروع في السفر
٩	النفقة الحلال
١٠	تأدية حقوق الآخرين
١٢	النية الخالصة
١٢	أنواع الأنساك الثلاثة
١٢	التمتع وهو أفضل أنواع النسك
١٣	القرآن
١٣	الإفراد
١٥	آداب السفر
١٥	الإحرام من الميقات
١٥	ما يُستحب قبل الإحرام
١٦	التجرد من المخيط
١٦	الدخول في النسك والتلبية
١٧	مواقف الحج
١٧	المواقف المكانية خمسة
١٩	المواقف الزمنية
١٩	محظورات الإحرام
١٩	لبس المخيط
٢٠	استعمال الطيب


٢٠	إزالة الشعر والظفر
٢٠	تغطية الرأس والوجه
٢١	عقد النكاح
٢١	الوطء في الفرج
٢١	المباشرة فيما دون الفرج
٢١	قتل صيد البر وأصطياده
٢٢	قطع شجر الحرم أو نباته الرطب
٢٢	الوصول إلى المسجد الحرام
٢٢	ماذا يقول إذا دخل المسجد
٢٣	طواف القدوم
٢٣	الرمل والاضطباع في الطواف
٢٤	الدعاء بين الركن اليماني والحجر
٢٤	ليس هناك دعاء خاص بكل شوط بل يدعو بما يشاء
٢٤	صلاة ركعتين بعد الطواف
٢٥	استلام الحجر الأسود
٢٥	السعى بين الصفا والمروة
٢٦	لا تشترط الطهارة في السعي بخلاف الطواف
٢٦	الحلق أو التقصير
٢٧	نصائح قبل الخروج إلى منى
٢٧	اغتنام الوقت بكثرة العبادة
٢٨	ذكريات البيت الشريف
٣٠	أنواع الصبر ثلاثة
٣١	ما يفعله الحاج يوم الثامن من ذي الحجة «يوم التروية»
٣١	لماذا سُمي يوم الثامن بيوم التروية؟
٣٢	الاغتسال والتطيب ولبس الإحرام ثم التلبية بالحج

٣١	الاشتراط في الحج
٣١	الخروج إلى منى قبل الظهر
٣١	صلوة الظهر والعصر والعشاء قصراً بمنى حتى أهل مكة
٣٢	الوقوف بعرفة
٣٢	الجلوس بنمرة لوقت الزوال إن تيسر
٣٣	صلوة الظهر والعصر جمعاً وقصراً وخطبة الإمام في المسلمين
٣٣	الوقوف عند الصخرات إن تيسر وإن لفقي أي مكان من عرفات إلا بطن عرنة
٣٥	فضل الدعاء في يوم عرفة
٣٥	الدفع إلى مزدلفة بعد غروب الشمس ولزوم السكينة
٣٦	الإكثار من التلبية وهو بطريقه إلى مزدلفة
٣٦	إذا وصل مزدلفة يُصلِّي المغرب والعشاء جمعاً ويقصر العشاء
٣٦	الانصراف إلى منى للضعة بعد منتصف الليل
٣٧	ذكر الله عند المشعر الحرام
٣٧	الانصراف إلى منى حين الإسفار وقبل طلوع الشمس
٣٨	أعمال يوم العيد
٣٨	رمي جمرة العقبة بسبع حصيات
٣٨	التقاط الحصى يكون من أي مكان
٣٨	نحر الهدى
٣٨	الحلق أو التقصير
٣٨	الذهب لمكة لطواف الإفاضة
٣٩	السعى بعد الطواف لمن لم يَسْعَ مع طواف القدوم
٣٩	جواز التقديم والتأخير في أعمال يوم العيد
٣٩	رمي جمرة العقبة بعد طلوع شمس يوم العيد
٣٩	جواز رمي جمرة العقبة بعد منتصف الليل
٤٠	كيفية رمي الجمرات الثلاث

قطع التلبية برمي جمرة العقبة يوم العيد	٤١
حكم التوكيل في الرمي مع القدرة	٤١
أركان الحج أربعة من ترك شيئاً منها لم يصح حجه	٤٢
واجبات الحج سبعة من ترك واحداً منها جبره دم	٤٢
باقي أعمال الحج من السنن	٤٢
سؤال أهل العلم الموثوقين عند الحاجة دون غيرهم	٤٣
ما يفعل في أيام التشريق في منى	٤٣
اغتنام الوقت في منى بالذكر والدعاة	٤٤
أيام منى من خواتيم أعمال الحج	٤٤
لماذا قصر الصلاة في منى؟	٤٦
هل من الأئمة من يخالف الرسول ﷺ؟	٤٧
سبب اختلاف الأئمة رحمهم الله	٤٨
وقت النزول من منى الموافق لفعله ﷺ	٤٨
جواز التعجيل في يومين	٤٩
التأخر إلى اليوم الثالث أفضل لموافقة فعل النبي ﷺ	٤٩
رمي الجمرات الثلاث لليوم الثالث بعد الزوال	٤٩
الانصراف إلى مكة	٤٩
اغتنام وقت الإقامة بمكة بالطاعات	٤٩
طواف الوداع واجب من واجبات الحج	٥٠
بدعية مشية القهقرى عند وداع البيت	٥٠
حكم طواف الوداع للحائض والنفساء	٥١
من بات بعد طواف الوداع فعليه إعادة الطواف	٥١
عدم جواز طواف الوداع ثم الرجوع إلى منى لرمي الجمرة	٥١
الكلام على الملتم	٥٢
فضل ماء زمزم	٥٢

٥٣	الكلام على الحطيم
٥٤	زيارة المسجد النبوي
٥٤	الحث على الصلاة والسلام على رسول الله ﷺ
٥٥	مشروعية زيارة المسجد النبوي في الحج وغيره
٥٥	فضل الصلاة في المسجد النبوي
٥٥	صلاة ركعتين في الروضة الشريفة
٥٦	استحباب السلام على رسول الله ﷺ وصاحبيه
٥٦	آداب الزيارة
٥٦	كيفية التسليم على خير البرية ﷺ وصاحبيه
٥٧	الكلام على بعض البدع التي تُفعَل عند قبر الرسول ﷺ
٥٧	طلب الحاج من الله وحده
٥٧	أبيات من نونية ابن القيم
٥٨	زيارة قبور أهل البقى الم مشروعة وغير الم مشروعة
٥٩	زيارة مسجد قباء والصلاحة فيه
٥٩	وصية بعد إتمام المناسك والزيارة
٦٢	أدعية مختارة
٦٨	فهرس الموضوعات

* * *



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ وَتَوَسُّعُ الْجَرَائِمُ

شارع السيدة الإفريقيـةـ بـابـ الـوـادـىـ الـجـزـائـرـ
هـاتـفـ 021 96 77 00 / 021 96 63 12 - فـاـكـسـ 021 96 61 00
www.madjaliss.com E-mail : info@madjaliss.com